شرح

ديباجة

سلم البلاغة

نظم وتعليق:
العبد الضعيف الفقير إلى مولاه الغني به عن كل
ما سواه أحمد بن اجَّاه بن محمد الامين بن عبد الرحمن
ابن ابُّوه الشنقيطي اليعقوبي الموسوي
كان الله تعالى لهم.

((وقد طال الشرح ولكن هذا الطول تنشرح له الصدور وتعلو به همة الطالب ولم يرض بعدها بالرخيص من هذا الفن[1]))

[1] خزانة الأدب وغاية الأرب لتقي الدين أبي بكر علي بن عبد الله الحموي.

بسم الله الرحمن الرحيم

ديباجة سلم البلاغة

1. يَقُـــــولُ بَادِئًـــــا بِبِسْـــــمِ اللهِ عَبْـــدُ الْإِلَهِ أَحْمَـــدُ ابْـــنُ اجَّـــاهِ
2. أَحْمَـــدُ مَـــنْ قَـــدْ خَلَـــقَ الْإِنْسَـــانَا مِـــنْ عَلَـــقٍ عَلَّمَـــهُ الْبَيانَـــا[2]
3. بَـــدِيعُ الَارْضِ وَالسَّـــمَاواتِ الْعُـــلَى جَـــلَّ عَـــنِ التَّشْـــبِيهِ شَـــأْنًا وَعَـــلَا
4. ثُـــمَّ على الْهَـــادي مِـــنَ السَّـــلام والصَّـــلَواتِ[3] مُقْتَضَـــى الْمَقَـــامِ

---

[2] فيه وفي البيتين بعده براعة استهلال، وهي ما نا سب المقصود من الابتداء. السيوطي:

وخـــيره مناســـب للحـــال وســـمه براعـــةَ اســـتهلال.

والضمير في "خيره" يعود على الابتداء الحسن.

والمناسبة تحصل باشتمال الابتداء على ما يشعر في الجملة بما سيق الكلام من أجله ، فإذا سيق مثلا لبيان علم من العلوم كالفقه ؛ فاشتمال ابتدائه على ما يشعر بأفعال المكلفين وأحكامها هو من أحسن الابتداء.

ويسمى كون الكلام مناسبا للمقصود ، أو الكلام بنفسه المناسب للمقصود براعة الاستهلال والاستهلال في الأصل أول ظهور الهلال ، ثم استعمل في مطلق افتتاح الشيء ، والبراعة : مصدر برع الرجل بضم الراء وفتحها إذا فاق أقرانه في العلم أو غيره ، فإضافة البراعة إلى الاستهلال على معنى الملابسة أي : البراعة الحاصلة من الشاعر أو الكاتب الملابسة للاستهلال أي : لابتداء الكلام. انتهى من اليعقوبي.

وقال السعد : (("ويسمى" كون الابتداء مناسبا للمقصود "براعة الاستهلال" من برع الرجل إذا فاق أصحابه في العلم أو غيره.)). انتهى ممزوجا بالتلخيص.

قال الدسوقي : ((قوله: "ويسمى كون الابتداء" أي: كون الكلام المبتدأ به مناسبا للمقصود "براعة الاستهلال" وظاهره أن براعة الاستهلال اسم للكون المذكور، والأولى أن يقول: ويسمى الابتداء المناسب للمقصود براعة الاستهلال كما في الأطول. وقرر شيخنا العدوي أن براعة الاستهلال تطلق على كل من الأمرين.

قوله: "من برُع الرجل" بضم الراء وفتحها فهو من باب ظرف وخضع.

قوله: "إذا فاق أصحابه" أي: فالبراعة معناها الفوقان، والاستهلال في الأصل عبارة عن أول ظهور الهلال، ثم نقل لأول كل شيء، وفي الأطول: الاستهلال هو أول صوت الصبي حين الولادة وأول المطر، ثم استعمل لأول كل شيء، وحينئذ فمعنى قولهم – للابتداء المناسب للمقصود –: "براعة استهلال" : استهلال بارع أي:أول وابتداء فائق لغيره من الابتداءات أي: التي ليست مشعرة بالمقصود.)) انتهى بحروفه.

[3] في جمعها إشارة إلى كثرة طرقها الواردة.

5. هَـــذَا وَقَـــدْ طَلَـــبَ بَعْـــضُ الْخِـــيَرَهْ نَظْمًـــا لِمَـــا جَمَـــعَ فِي مُـــذَكِّرَهْ
6. فَجِئْـــتُ فِي جَوَابِـــهِ بِـــنَظْمِ مَـــا طَلَـــبَ مِـــنِّي لاَزِمًـــا مَـــا الْتَزَمَـــا
7. فِي الْكَـــمِّ وَالْكَيْـــفِ وَقَـــدْ أُيَمِّـــمُ آوِنـــةً لُـــزُومَ مَـــا لاَ يَلْـــزَمُ[4]

---

[4] فيه تورية؛ فمن أنواع البديع اللفظي لزوم ما لا يلزم أي التزام ما لا يلزم من حرف فقط أو حركة فقط أو هما كما سياتي إن شاء الله تعالى ويقال له الالتزام بالتاء وهمز الوصل مصدر افتعل كذا للجميع حسب اطلاعي حتى السعد في مطوله وإحدى نسختين بيدي من مختصره وفي الأخرى وفي النسخة التي بيدي من شرح اليعقوبي : [الإلزام] بهمز القطع بلا تاء مصدر أفعل ويدل على أنها غير تصحيف قول الدسوقي في بيان وجه التسمية : ((قوله: "الإلزام" أي: لأن المتكلم شاعرا كان أو ناثرا ألزم نفسه أمرا لم يكن لازما له.)). انتهى بحروفه.

نعم يقال له الالتزام أو الإلزام على ما أسلفت كما يقال له التضمين والتشديد والإعنات أي الإيقاع فيما فيه عَنَتٌ – بفتحتين – أي مشقة وشدة لأن المتكلم شاعرًا كان أو ناثرًا ضمن قافيته ما لا يلزمها ولأن التزام ما لا يلزم فيه مشقة. ارجع للدسوقي والبناني واليعقوبي.

ويقال له أيضًا التضييق ووجه تسميته واضح.

قال الشيخ تقي الدين أبو بكر بن علي بن عبد الله الحموي المعروف بـ"ابن حجة" في شرح بديعيته المعروف بـ "خزانة الأدب وغاية الأرب": ((ذكر الالتزام

لأن مـــــدح رســـــول الله ملـــــتزمي فيـــه ومـــدح ســـواه لـــيس مـــن لـــزمي

هذا النوع الذي سماه قوم الالتزام ولزوم ما لا يلزم ومنهم من سماه الإعنات والتضييق وهو في الاصطلاح أن يلتزم الناثر في نثره أو الناظم في نظمه بحرف قبل حرف الروي أو بأكثر من حرف بالنسبة إلى قدرته مع عدم التكلف وقد جاء في الكتاب العزيز في مواضع تجل عن الوصف كقوله تعالى : {فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ} [التكوير: **15، 16**] وكقوله تعالى : {مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ } [القلم: **2، 3**] ومثله قوله تعالى : {وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ } [الانشقاق: **17، 18**] وأما الشعراء فأبو العلاء كان أكثرهم في هذا النوع التزاما حتى إنه صنع – [انظر هل هي تصحيف "صنف"؟] – كتابا وسماه اللزوميات جاء فيه بأشياء بديعة إلا أن فيه من عثرات لسانه كثيرا.)) انتهى الغرض منه.

وقال ابن معصوم : ((وألف الشيخ أبو العلاء المعري كتابا سماه لزوم ما لا يلزم، ولكن جمع فيه بين الغث والسمين وقرن بين الرخيص والثمين..)) انتهى الغرض منه.

وقال الشيخ صفي الدين الحلي في شرح بديعيته : ((الالتزام :

مـــن كل مبتـــدر للمـــوت مقـــتحم في مـــأزق بغبـــار الحـــرب ملـــتحم

وسمى قوم هذا النوع "الإعنات" وهو أن يلتزم الناثر في نثره أو الشاعر في شعره قبل حرف الروي حرفًا آخر فصاعِدًا على قدر قوته مشروطًا بعدم التكلف ولابن الرومي في ذلك اليد الطولى.

ومثاله من الكتاب العزيز قوله تعالى : {وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ } [الطور: 1، 2] وقوله تعالى : {فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ} [الضحى: 9، 10] .

ومن الشعر قول امرئ القيس :

فمثلك حبلى قد طرقت ومرضع فألهيتها عن ذي تمائم مُحوِل

إذا ما بكى من خلفها انصرفت له بشق وشقٌّ عندنا لم يحول

فالملزوم قبل اللام الواو وهو غير لازم. وفي بيت القصيدة التاء والحاء قبل الميم.)) انتهى بتمامه بحروفه.

وعبارة الخطيب في الإيضاح : ((ومنه لزوم ما لا يلزم وهو أن يجيء قبل حرف الروي وما في معناه من الفاصلة ما ليس بلازم في مذهب السجع كقوله تعالى : {فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ} [الأعراف: 201، 202] وقوله : {فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ } [الضحى: 9، 10] وقول الشاعر :

سأشكر عمرا إن تراخت منيتي أياديَ لم تُمنَن وإن هي جلت

فتى غير محجوب الغنى عن صديقه ولا مظهر الشكوى إذا النعل زلت

رأى خلتي من حيث يخفى مكانها فكانت قذى عينيه قد تجلت

وقول الآخر :

يقولون في البستان للعين لذة وفي الخمر والماء الذي غير آسن

إذا شئت أن تلقى المحاسن كلها ففي وجه من تهوى جميع المحاسن

وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين أيضا كقول الحريري وما اشتار العسل من اختار الكسل.)) انتهى بحروفه بتمامه.

ومن عبارته في التلخيص : ((وهو أن يجيء قبل حرف الروي أو ما في معناه من الفاصلة ما ليس بلازم في السجع.))

وقوله : (حرف الروي) هو الحرف الأخير من القافية الذي تبنى عليه القصيدة وتنسب إليه فيقال قصيدة لامية أو ميمية مثلاً إن كان الحرف الأخير من قافيتها لامًا أو ميمًا قال في الألأطول : ((حرف الروي فسر بأنه حرف تبنى عليه القصيدة، وينسب- [علها تنسب] - إليه فيقال: قصيدة لامية، أو نونية، هذا ولا تخص - [علها : يخص] - القصيدة بل حقيقة في كل شعر، والأولى يبنى عليه الشعر.)) انتهى.

قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :

والخطب في ذلك جلل فهو مما خرج مخرج الغالب. والله سبحانه تعالى أعلى وأعلم.

وحرف الروي قال السعد : ((من رويت الحبل إذا فتلته؛ لأنه يجمع بين الأبيات كما أن الفتل يجمع بين قوى الحبل، أو من رويت على البعير إذا شددت عليه الرِّواء وهو الحبل الذي يجمع به الأحمال)) انتهى بحروفه من المختصر وزاد في المطول : ((أو من الرِّي لأن البيت يرتوي عنده فينقطع كما أن عند الارتواء ينقطع الشرب.)) انتهى بحروفه.

قال الدسوقي والبناني : ((قوله: "من رويت الحبل" أى: مأخوذ من قولك: رويت الحبل. دسوقي]

قوله: "إذا فتلته" أي : ويلزمه الجمع.

قوله: "لأنه" أي: الروي.

قوله: "بين قوى الحبل" أي طاقاته.

قوله: "الرِّواء" بكسر الراء والمد. [انتهى . سم. بناني]

قوله: "وهو الحبل الذي يجمع به الأحمال" أي : والحرف الأخير من القافية الذي تنسب إليه القصيدة يجمع بين الأبيات.)) انتهى منهما بحروفه.

وقال في الأطول متصلا بكلامه المتقدم آنفًا : ((يقال ماء رِوًى أي كثير مُرْوٍ، فالشعر يرتوي عنده عن التأليف والتركيب، أو المتكلم به يرتوي به عنده عن التكلم، وهذا أولى من قول الشارح: لأن البيت يرتوي عنده؛ لأنه لا يظهر ما يرتوي عنه البيت عنده إلا أن يتكلف، يقال يرتوي عن الامتداد، وهذا هو الوجه في التسمية، وأما جعله من رويت البعير بمعنى شدت عليه [الرواء] بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع به الأحمال أو من رويت الحبل أي فتلته، لأن الفتل يجمع بين قوى الحبل أي طاقاته، كما أن الروي يجمع بين الأبيات كما قال الشارح المحقق- تكلف؛ لأنه لم يثبت الروي منه بهذين المعنيين، فيحتاج أن يقال هذا اسم مصنوع في الفن لهذا العمل، والقول بصنعه مع وجوده في اللغة تكلف لا ذهاب إليه، وكذا ما يمكن أن يقال إنه من روى الحديث؛ لأنه يروي كل بيت عنده حال آخر الأبيات، أو من الروية لأن الشاعر يتفكر أوَّلاً ويجمع كلمات فيه – [علها: فيها]- روي الأبيات، ثم يقدم على نظم الأبيات.)) انتهى بحروفه.

القاموس : ((وماء رَوِيٌّ ورِوًى وَرَواءٌ كغَنِيٍّ وإلَى وسَماءٍ : كَثير مُرْوٍ .)). انتهى.

التاج : (((وماء رَوِيٌّ ورِوًى ورَواءٌ ، كغَنِيّ وإلَى وسماء) ؛ أَي (كثير مُرْوٍ) ؛ كما في المحكم .

وفي الصحاح : ماء رَواء عذب ؛ قالَ الزَّفيان :

يـــــا إبـــــلي ماذامُـــــــه فَتَأْبَيْـــــــهْ مـــــــاءٌ رَواءٌ ونَصِـــــــيٌّ حَوْلَيْـــــــهْ

وإذا كسرْت الراء قصرته وكتبته بالياء فقلت ماء رِوىً ، ويقال : هو الذي فيه للواردة رِيٌّ .

وفي التهذيب : ماء رَواءٌ ورِوىً ، إذا كان يصدر من يرده عن رِي...)). انتهى الغرض منه.

القاموس ممزوجا بالتاج : (("والرواء ، كسماء : بئر زمزم" ، أي من أسمائه .

يقال : ماء رواء إذا كان لا ينزح ولا ينقطع .
" و " الرواء ؛ "ككساء : حبل يشد به المتاع على البعير ، جمعه الأروية".)) انتهى الغرض.
القاموس : ((وأنصت الأرض : كثر نَصِيها)).
التاج : ((ولم يذكر النصي ما هو ؟، ولو قال : وهو نبت، لَسَلم من التقصير)) انتهى الغرض منه.
هذا وقال الدماميني في العيون الغامزة على خبايا الرامزة ((وسُمي رويًّا أخذاً له من الروية وهي الفكرة، لأن الشاعر يُروّيه فهو فعيل بمعنى مفعول.
وقيل: هو مأخوذ من الرِّواء وهو الحبل يَضم شيئاً إلى شيء، فكأن الرويّ شد أجزاء البيت ووصل بعضها ببعض. وقال أبو علي: هو من قولهم: ((للرجل رُواء)) أي منظر حسن، فسُمي رويًّا لأن به عِصمةَ الأبيات وتماسكها، ولولا مكانه لتفرقت عُصباً، ولم يتصل شعراً واحداً.)) انتهى بحروفه.
الصحاح : ((والرُّواءُ بالضم: حُسن المنظر.)). انتهى.
ورجوعا لعبارة الخطيب فقوله : (أو ما في معناه) عطف على حرف الروي أي: أو يجيء قبل الحرف الذي في معناه أي قبل الحرف الذي هو في معنى حرف الروي.
وقوله (من الفاصلة) بيان لـ"ما"، وأطلق الفاصلة على الحرف الذي هو في معنى حرف الروي وهو الحرف الذي تختم به الفاصلة فهو من تسمية الجزء باسم الكل، والظاهر أن الفاصلة باقية على معناها الحقيقى، وهو الكلمة الأخيرة من الفقرة أي: حال كونه كائنا من الفاصلة. ارجع للسعد وما قرره به محشياه الدسوقي والبناني وما بسطه به اليعقوبي.
ولا بأس بإلقاء نظرة على الأطول فقد قرره بما نصه : (("أو ما في معناه" عطف على حرف الروي أي ما في معنى حرف الروي من الفاصلة، أي من حروف الفاصلة، وجعلها الشارح من إطلاق اسم الكل على الجزء، هذا إذا جعل "من" بيانية كما يتبادر في أمثاله، ولو جعلت تبعيضية فلا حاجة إلى شيء من التكلفَين.)) انتهى بحروفه.
وقول الخطيب : (ما ليس بلازم في السجع) فاعل قوله : (يجيء) قال السعد : ((يعني أن يؤتى قبله بشيء، لو جعل القوافي أو الفواصل أسجاعا لم يحتج إلى الإتيان بذلك الشيء ويتم السجع بدونه، فمن زعم أنه كان ينبغي أن يقول ما ليس بلازم فى السجع أو القافية ليوافق قوله : قبل حرف الروي أو ما في معناه فهو لم يعرف معنى هذا الكلام.)) انتهى بحروفه.
وعبارته في المطول : ((وقوله : "ما ليس بلازم في السجع" معناه أن يؤتى قبل حرف الروي من قافية البيت أو قبل ما في معناه من فاصلة الفقرة بشيء لا يلزم الإتيان به في مذهب السجع يعني لو جعل هاتان القافيتان أو الفاصلتان سجعتين لم يحتج إلى الإتيان بذلك الشيء ويصح السجع بدونه.

وبهذا يظهر فساد ما يقال : أنه كان ينبغي أن يقول : ما ليس بلازم في السجع أو القافية ليوافق قوله : قبل حرف الروي أو ما في معناه .)) انتهى بحروفه.

وقال اليعقوبي : ((يعني أن لزوم ما لا يلزم هو أن تأتي بحرف قبل الروي أو ما يجري مجرى الروي من حرف الفاصلة بحرف لا يلزم ذلك الحرف في السجع، بمعنى أن القوافي أو الفواصل لو جعلت ذوات أسجاع بأن حولت القوافي عن وزن الشعر وجعلت الفواصل مسجعة لا يلزم الإتيان بهذا الحرف المأتي به قبل ذلك الروي في القافية، وقبل ما ختمت به الفاصلة في النثر.

فعلى هذا لا يقال كان ينبغي أن يقول : هو أن يؤتى بحرف لا يلزم في السجع الذي يكون في الفواصل، ولا يلزم في القوافي التي في الشعر ليوافق قوله :"قبل حرف الروي أو ما في معناه" وهو حرف السجع، .... ؛ لأنه ليس مراده بالسجع الفواصل وإنما مراده أن الفواصل التي هي أعم من السجعة وغيرها وكذا القوافي لزوم ما لا يلزم فيهما هو مجيء حرف آخر قبل ما ختمت هي به لا يلزم ذلك الحرف تلك القوافي ولا تلك الفواصل على تقدير جعلها أسجاعا، وتحويلها إلى خصوص السجع ومعنى تحويلها إلى السجع جعل جنسها الشامل لغير السجع مخصوصا بالسجعة.

وهذا ولو كان فيه بعض التكلف أحق مما قيل كما سيظهر فمن أورد ما تقدم فلم يفهم مراد المصنف وإن كان ما يذكر هو المتبادر؛ لأن الفواصل والأسجاع من واد واحد فيبقى ذكر القوافي.

ويدل على أنه ليس مرادا أنه لو أراد ما ذكر لكان المناسب أن يقول: ما ليس بلازم فيهما بالإضمار.)) انتهى بحروفه بحذف.

وقال الدسوقي معلقا على السعد : ((قوله: "لم يعرف معنى هذا الكلام" أي : لم يعرف معناه المراد منه.

والحاصل : أن هذا المعترض فهم أن مراد المصنف بالسجع الفواصل، فاعترض عليه وقال: كان الأولى له أن يزيد القافية بأن يقول: ما ليس بلازم فى السجع أي: الذي يكون في الفواصل ولا في القافية التي تكون في الشعر ليوافق قوله : "قبل حرف الروي، أو ما في معناه" وهو حرف السجع.

فرد شارحنا على هذا المعترض بما حاصله: أن هذا المعترض لم يفهم مراد المصنف؛ لأنه ليس مراده بالسجع الفواصل، وإنما مراده أن الفواصل والقوافي لزوم ما لا يلزم فيها: هو أن يجيء شيء قبل ما ختمت به لا يلزم ذلك الشيء تلك القوافي ولا تلك الفواصل على تقدير جعلها أسجاعا وتحويلها إلى خصوص السجع.

ويدل على أن ما فهمه ذلك المعترض ليس مرادا للمصنف إتيانه بالسجع اسما ظاهرا إذ الفواصل والأسجاع من واد واحد فلو أراد المصنف ما ذكره لكان المناسب أن يقول ما ليس بلازم فيهما بالإضمار أي: في الفاصلة والقافية، تأمل.)). انتهى بحروفه.

قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :

قوله : (إذ الفواصل والأسجاع من واد واحد) الظاهر أنه جواب عن اعتراض مقدر حاصله أن لا إظهار لأن السجع أعم من الفواصل.

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

وقول الخطيب : (ما ليس بلازم في السجع) قال البناني والدسوقي : (("ما" عبارة عن شيء كما قال الشارح والشيء: أمور ثلاثة حرف وحركة معا، كما في الآية الآتية والأبيات المذكورة بعدها، وحرف فقط: كالقمر ومستمر فى قوله تعالى: {اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ} [القمر: 1، 2] وحركة فقط كقول ابن الرومي:

لما تؤذن الدّنيا به من صروفها ... يكون بكاء الطّفل ساعة يولد

وإلا فما يبكيه منها وإنّها ... لأوسع مما كان فيه وأرغد

حيث التزم فتح ما قبل الدال وقوله : "لما تؤذن" من تقدم العلة على المعلول.)) انتهى ملفقا منهما.

وقول الخطيب : (ما ليس بلازم في السجع) قال السعد : ((لا يخفى أن المراد بقوله يجيء قبل كذا ما ليس بلازم في السجع أن يكون ذلك في بيتين أو أكثر أو فاصلتين أو أكثر وإلا ففي كل بيت أو فاصلة يجيء قبل حرف الروي أو ما في معناه ما ليس بلازم فى السجع كقوله:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل ... بسقط اللّوى بين الدّخول فحومل

قد جاء قبل اللام ميم مفتوحة وهو ليس بلازم في السجع .)) انتهى بحروفه.

قال الدسوقي : ((حاصله أن المراد بقول المصنف : أن يجيء قبل حرف الروي أو قبل ما يجري مجراه ما ليس بلازم في السجع : أن يؤتى بما ذكر في بيتين أو في فاصلتين فأكثر كما سيأتي في التمثيل، فإنه لو لم يشترط وجوده في أكثر من بيت أو فاصلة لم يخل بيت ولا فاصلة منه، لأنه لا بد أن يؤتى قبل حرف الروي أو ما جرى مجراه بحرف لا يلزم في السجع فقوله مثلا:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل ... بسقط اللّوى بين الدّخول فحومل

قد جيء قبل الروي الذي هو اللام بميم وهي حرف لا يلزم في السجع، وعليه يكون البيت من هذا النوع وليس كذلك، وإنما يكون الإتيان المذكور من هذا النوع إن التزم في بيتين فأكثر أو في فاصلتين فأكثر.

قوله: "وإلا" أي: وإلا يكن المراد أن يكون ذلك في.. إلخ يكون التعريف غير مانع لشموله كل بيت على حدته، مع أن البيت ليس من هذا النوع أي: لزوم ما لا يلزم.

قوله: "وهو ليس بلازم في السجع" أي: لو حولناه وجعلناه سجعا.)). انتهى بحروفه.

ورجوعًا لكلام الخطيب فقد قال السعد ممزوجًا به متصلا بكلامه آنفًا : ((وقوله: "قبل حرف الروي أو ما في معناه إشارة إلى أنه يجري في النثر والنظم (نحو فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ. وَأَمَّا السَّائِلَ فَلا تَنْهَرْ) فالراء بمنزلة حرف

الروي ومجيء الهاء قبلها في الفاصلتين لزوم مالا يلزم، لصحة السجع بدونها نحو فلا تقهر ولا يسخر (وقوله: سأشكر عمرا إن تراخت منيتي، أيادي) بدل من عمرا (لم تمنن وإن هي جلّت) أي لم تقطع أو لم تخلط بمنة وإن عظمت وكثرت.

(فتى غير محجوب الغنى عن صديقه ... ولا مظهر الشكوى إذا النّعل زلّت)

زلة القدم والنعل كناية عن نزول الشر والمحنة (رأى خلّتي) أى فقرى (من حيث يخفى مكانها) أي لأني كنت أسترها عنه بالتجمل (فكانت) أي خلتي (قذى عينيه حتى تجلّت) أي انكشفت وزالت بإصلاحه إياها بأياديه يعني من حسن اهتمامه جعله كالداء الملازم لأشرف أعضائه حتى تلافاه بالإصلاح، فحرف الروي هو التاء وقد جيء قبله بلام مشددة مفتوحة وهو ليس بلازم في السجع لصحة السجع بدونها نحو جلت ومدت ومنت وانشقت ونحو ذلك.)). انتهى بحروفه.

زاد في المطول : ((ففي كل من الآية والأبيات نوعان من لزوم ما لا يلزم : أحدهما التزام الحرف كالهاء واللام والثاني التزام فتحهما وقد يكون الأول بدون الثاني كالقمر ومستمر وبالعكس كقول ابن الرومي :

لما تؤذن الدّنيا به من صروفها يكون بكاء الطّفل ساعة يولد

وإلا فما يبكيه منها وإنّها لأوسع مما كان فيه وأرغد

حيث التزم فتح ما قبل الدال.

فإن قلت : قد ذكر المصنف في الإيضاح أن ذلك قد يكون في غير الفاصلتين أيضًا كقول الحريري : "وما اشتار العسل من اختار الكسل". فإنه كما التزم في الفاصلتين – أعني العسل والكسل – السين التي يحصل السجع بدونها كذلك التزم في "اشتار" و"اختار" التاء التي يحصل السجع بدونها ، فهل يدخل مثل ذلك في التفسير المذكور؟.

قلت – القائل السعد – يحتمل أن يريد بقوله: "قبل حرف الروي أو ما في معناه" أعم من أن يكون ذلك في حروف القافية والفاصلة أو غيرها لأن جميع ما في البيت إلى حرف الروي يصدق عليه أنه قبل حرف الروي. لكن هذا بعيد والظاهر أن لزوم ما لا يلزم إنما يطلق على ما يكون في القافية أو الفاصلة لأنهم فسروه بأن يلتزم المتكلم في السجع والتقفية قبل حرف الروي ما لا يلزم من مجيء حركة مخصوصة أو حرف بعينه أو أكثر وأن قوله : "قبل حرف الروي أو ما في معناه" يعني من حروف القافية أو الفاصلة وإلا لكان المناسب : أن يقول: في البيت والفقرة. وقوله في الإيضاح : "وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين أيضًا" معناه أن مثل هذا الاعتبار الذي يسمى "لزوم ما لا يلزم" قد يجيء في كلمات الفقرة أو الأبيات غير الفواصل والقوافي.)) انتهى بحروفه.

قال الدسوقي : ((قوله: "بدل من عمرا" أي: بدل اشتمال من "عمرا" وينبغي أن يقدر الرابط أي: أيادي له لوجوبه في بدلى البعض والاشتمال، والأيادي: جمع أيد وهي النعم، والأيدي جمع يد بمعنى النعمة، فهو جمع الجمع.)) انتهى.

وقال في المطول : ((وفي الأساس شكرت لله نعمته {وَاشْكُرُوا لِي } [البقرة: 152] وقد يقال : شكرت فلانًا يريدون نعمته وكأنه أراد : سأشكر لعمرو فحذف الجار أو جعل "أيادي" بدل اشتمال من "عمرو")) . انتهى بحروفه.

قال البناني بعد ما نقله : ((قال الفنري : فينبغي أن يقدر الرابطة أي أيادي له لوجوبه في بدل البعض والاشتمال، ثم قال : قد جوز الفاضل المحشي في شرح "المفتاح" كون "أيادي" مفعولاً ثانيًا أيضًا وفيه نظر؛ لأنه مخالف لتصريح أئمة اللغة حيث صرحوا بعدم تعديته إلا إلى مفعول واحد اللّٰهُمَّ إلا أن يبنى على التسامح. انتهى.)) انتهى.

ثم قال : ((قوله : "فتًى" أي هو فتى وقوله : "غير محجوب" قال "سم" : يجوز رفعه نعتًا لـ"فتى"بناءً على عدم تعرف "غير" بالإضافة، ونصبه على الحال منه أو من ضميره إن كان فيه ضمير بناءً على أنه بمعنى متفت. انتهى.)) انتهى بحروفه.

جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :

قول الخطيب : (ما ليس بلازم في السجع) لم يحتج عندهم لبيان لوضوحه فهو التواطؤ على حرف واحد في الآخر فالسجع إنما يعتبر فيه التوافق في الحرف الأخير لأن حد السجع هو تواطؤ الفاصلتين – وهما الكلمتان اللتان في آخر الفقرتين من النثر بمنزلة القافيتين في البيتين – تواطؤهما على حرف واحد أي توافق الفاصلتين في كونهما على حرف واحد في آخر كل منهما، قال اليعقوبي : ((وربما يفهم من إضافة التوافق إليهما أن لهما حالتين : التوافقَ وعدمه وفي كلا الحالتين يسميان فاصلتين وهو الأقرب لكلامهم.)). انتهى بحروفه. وهو يلتقي مع قوله هنا في "لزوم ما لا يلزم": إن الفاصلة أعم من السجعة وغيرها. قال الأنبابي معلقا على قوله "أعم من السجعة وغيرها" : ((لأن السجعة لا بد فيها من الاتفاق مع الأخرى في الحرف الأخير، والفاصلةُ لا يشترط فيها موافقتها للأخرى في الحرف الأخير.)) انتهى بحروفه.

كما يلتقي مع قول السبكي عند قول التلخيص "ومنه السجع ...إلخ" : ((من البديع اللفظي السجع مأخوذ من سجع الحمام، وهو تغريده، وهو محمود، وقال الرماني:" السجع عيب" وكأنه يريد ما يقصد لفظه غير تابع للمعانى، ويسمى غير ذلك فواصل – كما سيأتى – عن غيره. قال الخفاجى:" السجع محمود إنما الاستمرار عليه في الدوام لا يحمد" ولذلك لم تجيء فواصل القرآن كلها على سبيل السجع، بل فيه ذلك تارة وغيره أخرى.)) انتهى.

وقال السبكي أيضًا عند قول التلخيص : "قيل : لا يقال في قرائن القرآن الكريم أسجاع بل يقال فواصل" قال ممزوجًا به : (("قيل" هذا هو المشهور إنه "لا يقال: في قرائن القرآن الكريم أسجاع بل" إنما "يقال: فواصل" أما مناسبة فواصل، فلقوله تعالى:{كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ } [فصلت: 3]. وأما اجتناب "أسجاع"؛ فلأن أصله من سجع الطير فيشرف القرآن الكريم عن أن يستعار لشيء فيه لفظ هو في أصل وضعه للطائر، ولأجل تشريفه عن مشاركة غيره من الكلام الحادث في اسم السجع الذي يقع في كلام آحاد الناس، ولأن القرآن صفة الله - تعالى - ولم يجز وصفها بصفة لم يرد الإذن بها، كما لا يجوز ذلك في حقه - عز وجل - وإن صح المعنى على أن الخفاجي قال في سر الفصاحة: إنه لا مانع في الشرع أن يسمى ما في القرآن سجعا.

ونحن لا نوافقه على ذلك، وليس الخفاجي ممن يرجع إليه فى الشرعيات.

قال الخفاجي - أيضا -: السجع الذي يقصد في نفسه، ثم يحمل المعنى عليه، والفواصل هي التى تتبع المعاني غير مقصودة في نفسها. قال: ولهذا سميت رءوس الآيات فواصل ولم تسم أسجاعا.

ونقل عن الرمانى: أن الفواصل بلاغة والأسجاع عيب. قال: وليس بصحيح.

ثم قال: الفواصل ضربان:

ضرب يكون سجعا، وهو ما تماثلت حروفه في المقاطع، مثل: {وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ } [الطور: 1، 2].

وضرب لا يكون سجعا، وهو ما تقاربت حروفه في المقاطع ولم تتماثل.

وحكى القاضى أبو بكر في كتاب "الانتصار" : خلافا في تسمية الفواصل سجعا، ورجح أنها تسمى بذلك.)) انتهى بحروفه.

وقال في الأطول ممزوجا بالتليص : (("ولا يقال في القرآن أسجاع" أي لا يحكم هذا الحكم أو لا يستعمل في شأن القرآن الأسجاع (بل) يقال (فواصل) فيه بحث، إذ لا يفيد الفواصل فائدة الأسجاع لأنها أعم من الأسجاع، والأعم لا يفيد معنى الأخص إلا أن يتكلف، ويقال: أراد أنه يقال فواصل متوافقة في الأعجاز.)) انتهى الغرض منه بحروفه.

ورجوعًا لقول السبكي : (ولأن القرآن صفة الله - تعالى - ولم يجز وصفها بصفة لم يرد الإذن بها، كما لا يجوز ذلك في حقه - عز وجل - وإن صح المعنى) فقد قال السعد ممزوجًا بالتلخيص : (("قيل: ولا يقال في القرآن أسجاع" رعاية للأدب وتعظيما له إذ السجع فى الأصل هدير الحمام ونحوُه، وقيل لعدم الإذن الشرعي، وفيه نظر؛ إذ لم يقل أحد بتوقف أمثال هذا على إذن الشارع وإنما الكلام في أسماء الله تعالى. "بل يقال" للأسجاع في القرآن- أعني الكلمة الأخيرة من الفقرة- "فواصل".)) انتهى بحروفه.

قال الدسوقي معلقًا عليه : ((قوله: "ولا يقال في القرآن أسجاع" ليس المراد أنه لا يقال فيه ذلك لعدم وجوده في نفس الأمر، بل المراد أنه ينهى أن يقال ذلك لرعاية الأدب ولتعظيم القرآن وتنزيهه عن التصريح بما أصله أن يكون في الدواب العجم.

8. مِـــــنْ مُصْـــــلِحٍ خَطَـــــأً أَوْ مُكَمِّـــــلاَ[5] نَقْصًـــا لِمَـــا اسْتَصْـــلَحَ أَوْ مَـــا اسْـــتَكْمَلَا[6]

قوله: "هدير الحمام" أي: تصويته. وقوله: "ونحوه" بالرفع عطفا على المضاف أي: ونحو الهدير كتصويت الناقة لا على المضاف إليه لأن الهدير قاصر على الحمام، والحاصل أن كلّا من هدير الحمام وتصويت الناقة يقال له السجع في الأصل، ثم نقل لفظ سجع من هذا المعنى للمعنى المذكور في هذا الفن، وحينئذ فلا يصرح بوجوده في القرآن لما ذكر.

قوله: "وقيل لعدم إلخ" أي وقيل النهي عن أن يقال ذلك لعدم الإذن الشرعى بإطلاقه.

قوله: "وإنما الكلام" أي: وإنما الخلاف في أسماء الله هل يحتاج في إطلاقها لإذن أو لا؟ وقد يقال: إن القرآن كلام الله فلا يسمى كله ولا جزؤه إلا بما لا إيهام فيه ولا نقصان قياسا على تسمية الذات، والسجع هدير الحمام ففيه من إيهام النقص ما يمنع إطلاقه إلا بإذن.

قوله: "بل يقال للأسجاع في القرآن" أي باعتبار القرآن.

قوله: "أعني الكلمة الأخيرة من الفقرة الأولى" أعني أي: بالأسجاع هنا الكلم الأواخر من الفقر، وقول المصنف: "بل يقال فواصل" مبني على ما قاله السكاكي من أن السجع يطلق على الكلمة الأخيرة من الفقرة، إذ هي التي يقال لها فاصلة لا على أن السجع موافقة الكلمات الأخيرة من الفقرة.)) انتهى بحروفه.

وعبارة اليعقوبي هنا : (("بل يقال" للأسجاع في القرآن، وأعني بالأسجاع هنا الكلم الأواخر من الفقر بناء على ما قال السكاكي من أن السجع يطلق على نفس الكلمة)) انتهى بحروفه.

تتمة :

اعلم أن هنا ألفاظا أربعة ينبغي استحضار معانيها لكثرة دورانها على الألسن، فيزول الالتباس: السجع والفاصلة والقرينة والفقرة، فالقرينة قطعة من الكلام جعلت مزاوجة لأخرى، والفقرة مثلها إن شرط فيها مقارنتها ومزاوجتها لأخرى، وإلا كانت أعم سواء كانت مع تسجيع أو لا كما هو ظاهر كلامهم، وأما الفاصلة فهي الكلمة الأخيرة من القرينة ، وأما السجع فقد يطلق على نفس الفاصلة الموافقة لأخرى في الحرف الأخير منها، ويطلق على توافق الفاصلتين في الحرف الأخير. ارجع لليعقوبي والبناني ناقلا عنه والدسوقي وكثيرًا ما يأتي بنفس عبارة اليعقوبي أو مع بسط وإيضَاح.

وبالله تعالى التوفيق.

[5] عطف على محل "مصلح"

[6] لف ونشر مرتب واستفعل للطلب.

9. وَرُبَّمَـــــا نَاســـــبَ أنْ يُجاوَبَـــــا مُخَاطَـــــبٌ بِغَـــــيْرِ مَـــــا تَرَقَّبَـــــا[7]

[7] التلخيص : ((ومن خلاف المقتضى تلقي المخاطب بغير ما يترقب بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على أنه الأولى بالقصد كقول القبعثرَى – (بالقصر) - للحجاج وقد قال له متوعدا إياه: لأحملنك على الأدهم: مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب أي من كان مثل الأمير في السلطان وبسط اليد فجدير بأن يُصفد لا أن يَصفِد أو السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه هو الأولى بحاله أو المهم له كقوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ } [البقرة: **189**] وكقوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ} [البقرة: **215**])).
انتهى بحروفه.

وقوله : (بأن يُصفد لا أن يَصفِد) قال السعد في المختصر : (("بأن يُصفد" أي: يُعطي من أصفده "لا أن يَصفِد" أى: يقيد من صفَده.)) انتهى بحروفه.

وقال في المطول : (("بأن يُصفد" أي يُعطي المال ويهب من الإصفاد "لا أن يَصفِد" أي يقيد ويوثق من صفَده.)) انتهى بحروفه.

وسكت المحشون ومحشو المحشين إلا البناني فقال : ((قوله :"لا أن يصْفِدَ" في (المختار) : أنه من باب ضرب وفيه أيضًا : الصفد بفتحتين القيد.)) انتهى. ما نفرد به عن المحشين من ضبط "صفد"

ثم قال متصلا به : ((واعلم أن صفد في الشر وأصفد في الخير على عكس وعد وأوعد .)) انتهى بحروفه.

وقال الدسوقي معلقًا على السعد : ((قوله: "من أصفد" أي: مأخوذ من أصفد وكذا ما بعده.

فأصفد يدل على الخير لأنه من الصَّفَد بالتحريك وهو الإعطاء بخلاف صفد فإنه يدل على الشر لأنه من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به وهذا عكس وعد وأوعد.

والنكتة في ذلك أن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تقلل حروفه الدالة عليه وأصفد للإعطاء المطلق المطلوب فيه الكثرة فناسب فيه كثرة الحروف ووعد للخير والخير سهل مقبول للأنفس فناسب قلة حروفه وخفة لفظه وأوعد للشر وهو صعب شاق على النفوس فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه.)) انتهى بحروف.

وقال سيد عبد الله: ((تنبيه اعلم أن صفد وأصفد تعاكسا مع وعد وأوعد، قال البيضاوي في تفسير سورة (ص) : إن صفد للقيد وهو ضيق فناسب أن تَقِلّ الحروف الدالة عليه وأصفد للإعطاء المطلوب منه الكثرة فناسب كثرة حروفه ووعد للخير والخير سهل فناسب قلة حروفه وأوعد للشر- والشر- صعب فناسب ثقل لفظه بكثرة حروفه.))انتهى بحروفه

ولكن قال العصام : (("فجدير بأن يُصْفد" قال الشارح: بأن يُعطي من الإصفاد "لا أن يَصفِد" من حد ضرب أي يقيد ويوثق.

وفي القاموس جعل كل من الإصفاد والصَّفَد مشتركا بين المعنيين فلك أن تجعلهما على لفظ واحد، وكلا منهما بمعنى، وأن تجعل كل لفظ مخالفا للآخر، إما كما فعله الشارح، أو على عكسه.)). انتهى من الأطول بحروفه.

وقوله: ((أو السائل... إلخ)) هو من جملة تلقي المخاطب فعطفه عليه من عطف الخاص ولذلك عدلت عنه وإن كان هو المقصود هنا وإن اختلف السؤالان.

قال العصام : ((ولا يخفى أن تلقي السائل بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقي المخاطب بغير ما يترقب، ولا تفاوت بينهما إلا بحسب العبارة.)) انتهى بحروفه.

وسأعيد عليه الكرة قريبًا إن شاء الله تعالى.

وقول التلخيص : (ومن خلاف المقتضى... إلخ) يعني أن من خلاف مقتضى الظاهر أن يَتلقى – أي يواجِه ويخاطِب المخاطِب – بكسر الطاء فيهما، أي أن يتلقى المخاطِبُ – بكسر الطاء – المخاطَبَ – بفتح الطاء – بغير ما يترقبه ذلك المخاطَب بفتح الطاء بسبب حمل كلامه- أي كلام المخاطَب بفتح الطاء أي الكلام الصادر عنه - على خلاف مراده.

وبعبارة: من خلاف مقتضى الظاهر أن يتلقى المتكلم بالكلام الثاني المخاطَب به وهو المتكلم بالكلام الأول بغير ما يترقبه أي بغير ما ينتظره منه، والباء في قول التلخيص "بغير" للتعدية وفي قوله : "بحمل كلامه" للسببية أي وإنما تلقاه بغير ما يترقب بسبب أنه حمل الكلام الصادر عنه على خلاف مراده.

وقوله: (تنبيها على أنه الأولى بالقصد) أي وإنما يحمل المتكلم كلام المخاطب على خلاف مراده تنبيها من ذلك المتكلم لذلك المخاطَب على أن ذلك الغير – الذي لا يترقبه المخاطَب من المتكلم أي الغير الذي هو خلاف مراد المخاطَب – بفتح الطاء – أولى بالقصد أي أولى بأن يقصده المخاطَب- بفتح الطاء - من المعنى الذي قصد.

كما يحكى أن جماعة من الأدباء كانوا في بستان في زمن الحصرم – وهو العنب الأخضر- فذُكر الحجاج فقال القبعثري: اللّٰهُمَّ سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فأخبر الحجاج فأحضر القبعثرى، فقال له: أأنت الذي قلت ذلك؟ قال: نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أردك، فقال له الحجاج: لأحملنك على الأدهم – يعني القيد – قال القبعثرى: مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب.

فأبرز وعيد الحجاج في معرض الوعد وتلقاه بغير ما ينتظر بأن حمل "الأدهم" في كلامه على الفرس وضم إليه الأشهب ليكون قرينة معينة لأحد معنيي المشترك تنبيها للحَجاج على أن الأولى له أن يقصد الأدهم بمعنى الفرس أي من كان مثل الأمير في الغلبة والتكرم والمال فجدير بأن يعطي- لا أن يقيد، فقال له الحجاج: إنه لحديد، فحمل القبعثرى أيضا الحديد على غير ما أراد الحجاج فقال: لأن يكون حديدا خير من أن يكون بليدا، فخلى سبيله وأحسن إليه لما سحره بأسلوبه.

قال الدسوقي: ((والقبعثرى كان من رؤساء العرب وفصحائهم وكان من جملة الخوارج الذين خرجوا على سيدنا علي كرم الله تعالى وجهه.

وقوله: "إنما أردت العنب الحصرم" أي والمراد بتسويد وجهه استواؤه، وبقطع عنقه قطفه وبدمه الخمر المتخذ منه.

إن قلت: كان المناسب لغرض الحجاج أن يقول: لأحملن الأدهم عليك لأن القيد يوضع على الرجلين لا العكس.

قلت – القائل الدسوقي - : هذا الاستعمال، والتعدية أمر وضعي يقال: حمل على الأدهم أي قيد به ولو سلم فليكن من قبيل القلب كما ستعرفه أو أنه شبه القيد بمركوب بجامع التمكن في كل على طريق الاستعارة بالكناية، وإثباتُ الحمل تخييل.)). انتهى الغرض منه.

وقول التلخيص: (أو السائل... إلخ) السعد : ((عطف على المخاطب أي [أو] تلقي السائل.)) انتهى.

وتقدم آنفًا قول العصام : ((ولا يخفى أن تلقي السائل بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقي المخاطب بغير ما يترقب، ولا تفاوت بينهما إلا بحسب العبارة.)) انتهى بحروفه.

ولكن قال الدسوقي : ((الفرق بين تلقي السائل وتلقي المخاطب أن تلقي السائل مبني على السؤال بخلاف تلقي المخاطب.)) انتهى.

وقال السبكي: ((وعندي أن هذا من القسم الأول إلا أن فيه سؤالا فهو أخص من هذا الوجه وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على غير ظاهره فهو بهذا الاعتبار أجدر بأن يمثل له لا الذي قبله بقوله : "أتت تشتكي.. البيتين.

وحاصله يرجع إلى العدول عن الجواب إلى غيره.)) انتهى الغرض منه.

وقال في الذي قبله – أي تلقى المخاطب بغير ما يترقب - : ((ومن هذا قوله :

أتت تشتكي عندي مزاولة القرى وقد رأت الضيفان ينحون منزلي

فقلت كأني ما سمعت كلامها هم الضيف جدي في قراهم وعجلي

كذا جعله المصنف منه، وفيه نظر.)) انتهى بحروفه.

وعبارة الإيضاح بعد ما دار بين الحجاج والقبعثرى : ((وعن سلوك هذه الطريقة في جواب المخاطب عبر من قال مفتخرا : أتت تشتكي ...)) انتهى.

وقال البناني : ((قوله : "أو السائل" هذا أخص من الأول - أعني قوله : "تلقي المخاطب إلخ" - لأن فيه سؤالا وأعم باعتبار أنه ليس فيه حمل الكلام على خلاف ظاهره. ياسين.

وقوله : " ليس فيه حمل الكلام..إلخ" أي ليس فيه اشتراط حمل الكلام ..إلخ. وإلا لم تظهر الأعمية بل تكون النسبة حينئذ التغاير لاعتبار الحمل المذكور في الأول واعتبار عدمه في هذا فافهم.)) انتهى بحروفه.

وقول التلخيص: (أو السائل بغير ما يتطلب ... إلخ) أي ومن خلاف مقتضى الظاهر أن يجاب السائل بغير ما يطلب بسؤاله تنزيلا لسؤاله منزلة غيره أي منزلة غير سؤاله أي منزلة سؤال آخر غير سؤاله فكأنه سأل سؤالا

آخر وإنما يفعل ذلك تنبيها من المجيب للسائل أن السؤال الذي هو غير سؤاله أي السؤال الذي أجابه المجيب عنه هو الأولى بحاله - أي بحال ذلك السائل - إما لعدم أهليته لجواب ما يسأل عنه أو لعدم الفائدة فيما يسأل عنه بالنسبة إليه، أو تنبيها له على أنه هو الأهم له.

فقول التلخيص : " المهم " صوابه : " الأهم " لأن السائل في هذه الحالة له سؤالان أحدهما هو ما سأل عنه ولم يجب عنه والآخر هو ما لم يسأل عنه وأجابه المجيب عنه وكل من السؤالين للسائل اهتمام به لكن اهتمامه بالأول أقوى فإذا أجيب عنه بغير ما يتطلب علم أن الأولى أن يكون الأهم عنده الثاني لا الأول الذي سأل عنه وإنما يستفاد هذا المعنى من التعبير بـ"الأهم".

قال الدسوقي: ((بقي شيء آخر وهو أن الجواب يجب أن يكون مطابقا للسؤال وإذا أجيب السائل بغير ما يتطلب لم يكن الجواب مطابقا للسؤال.

وأجيب بان السؤال ضربان: جدلي وتعليمي والأول يجب أن يطابق جوابه والثاني يبني المجيب فيه جوابه على الأمر اللائق بحال السائل كالطبيب يبني علاجه على حال المريض دون سؤاله فتجوز المخالفة فيه والسؤال عن الأهلة والنفقة من هذا القبيل لأنه من المسلمين للنبي صلى الله عليه وسلم.)). انتهى.

إذًا فمن أمثلة إجابة السائل بغير ما يطلب تنزيلا لسؤاله منزلة سؤال آخر غيره تنبيها على أن ذلك السؤال الآخر هو الأولى بحاله: قوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ } فقد سألوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه فقالوا: يا رسول الله ما بال الهلال يبدو دقيقا كالخيط ثم يزيد حتى يمتلئ ويستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ ولا يكون على حالة واحدة؟

فهذا بظاهره سؤال عن السبب وقد أجيبوا ببيان الحكمة من ذلك في قوله تعالى: {هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ } [البقرة: **189**] .

فالحكمة من ذلك هي أن الاختلاف يتحقق به نهاية كل شهر فيتميز به كل شهر عما سواه ويجتمع من ذلك اثنا عشر شهرا هي مجموع العام ويمتاز كل واحد عن الآخر باسمه وخاصته فيتعين به الوقت للحج والصيام ووقت الحرث والآجال وغير ذلك كمدة الحمل والحيض والنفاس والعدة، ولم يجابوا بسبب ذلك الاختلاف وهو أن القمر جرم أسود مظلم ونوره مستفاد من نور الشمس فإذا سامتَ القمر الشمس لم يظهر فيه شيء من نورها لحيلولة الأرض بينهما فإذا انحرف القمر عن الشمس قابله شيء منها فيبدو فيه نورها ولذا يبدو دقيقا منعطفا كالقوس ثم كلما ازداد البعد من المسامتة ازدادت المقابلة فيعظم النور، ثم إذا أخذ القمر في القرب من الشمس في سَيره كان الانتقاص بمقدار الزيادة حتى يسامتها فيضمحل جميعا.

فأجيبوا ببيان الحكمة ولم يجابوا ببيان السبب الذي سألوا عنه تنبيها لهم على أن الأولى بحالهم السؤال عن الحكمة من ذلك لا عن سببه لعدم تعلق الغرض به.

قال السيوطي ممثلا لقوله: "أو سائلا بغير ما قد سأله... إلخ" : ((ومنه إجابة السائل بغير ما يتطلب تنبيها على أنه الأولى أو الأهم، قالوا: كقوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ } سألوا عن الهلال لمَ يبدو دقيقا ثم يتزايد حتى يستوي ثم ينقص حتى يعود كما بدأ فأي فائدة تحت ذلك؟

فأجيبوا ببيان حكمة ذلك وهي معرفة المواقيت والحلول والآجال.

وجازف بعضهم في العبارة حتى تعدى إلى أن قال: لأنهم ليسوا ممن يطلع على دقائق الهيئة بسهولة.

وهذه قلة أدب منه وجهل بمقدار الصحابة رضي الله تعالى عنهم وقد كانوا أدق نظرا وأذكى فطنة من ألوف من أضرابه فظن أنه وأمثاله يسهل عليهم إدراك ذلك ويصعب على مثل أولئك!!

أما شعر من السائل عن ذلك؟!

هو معاذ بن جبل أعلم الأمة بالحلال والحرام بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم.

وهل ذلك بأدق من دقائق الفقه والفرائض التي اشتهر عنهم بعضها بالتوقيف وبعضها بالاستنباط مما لم يصل المذكور ولا غيره من أهل هذه الفنون إلى فهم عشر معشارها.)) انتهى الغرض منه.

قال جامعه عافاه الله في دنياه وأخراه:

ومناقشة هل كان سؤالهم سؤالا عن الحكمة من ذلك الاختلاف كما يدل على ذلك الجواب إخراجا للكلام على مقتضى الظاهر لأنه الأصل فهو ليس مما نحن فيه وهو ما اختاره صاحب الكشاف ومن وافقه كالراغب؟

أم كان سؤالا عن السبب في خَلقه كما ذكر السيوطي ما يدل عليه؟

أم كان سؤالا عن السبب في اختلافه لأن الحكمة منه ظاهرة لا تستحق السؤال عنها والجواب من الأسلوب الحكيم فهو مما نحن فيه والأخير هو ما اختاره السكاكي؟

مناقشة هذا لا أطيل بها لأن الآية مجرد مثال لتوضيح القاعدة والمثال يكفي فيه صحة الاحتمال، فما دامت القاعدة واضحة مسلمة فمناقشة كون بعض الأمثلة من جزئياتها أم لا قد يكون الوقت أولى بأن يعمر بغيره مما هو أهم منه فالواجبات أكثر من الأوقات، والواجب هنا هو بيان القواعد البيانية وبسطها وتحقيقها لا بيان أسباب النزول فبيان أسباب النزول هنا من وضع الأشياء في غير محلها.

ولو أن طلبة العلم وضعوا كل فن في محله لزكا لهم الوقت، فقراءة مسائل من فن في غير محلها لا تغني عن قراءتها في محلها ففي قراءتها في غير محلها تطويل.

نعم لو كانت هذه القاعدة مختلفا فيها والآية شاهد مستدل به على أحد شقي الخلاف لكان في مناقشة ذلك فائدةُ ترجيح أحد شقي الخلاف ولكن القاعدة لم يذكروا فيها خلافا حسب اطلاعي. والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

قال في الأطول ممزوجًا بالتلخيص: (("أوالسائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه الأولى بحاله" أي بحال السائل أو على أنه الأولى بحال المجيب)). انتهى.

10. فَلْتَـــدْرِ مَـــا حَـــالُ الْمُخَاطَـــبِ اقْتَضَـــى منْـــكَ وَإِنْ يَكُـــنْ "خِـــلافَ الْمُقْتَضَـــى[8]"

وقال أيضًا ممزوجًا به أيضًا : (("كقوله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ } كما أن السؤال عن حكمة تفاوت الأهلة أولى بحالهم الجواب ببيان الحكمة أولى بحال الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه المبعوث لبيان أمثاله)). انتهى

ومن أمثلته أيضًا - أعني تلقي السائل بغير ما يتطلب تنزيلا لسؤاله منزلة سؤال آخر غير سؤاله تنبيها له على أن ذلك السؤال الآخر هو الأهم وإن كان سؤاله مُهما أيضا إلا أن ذلك السؤال الآخر الذي نزل سؤاله منزلته أهم منه - قوله سبحانه وتعالى: {يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ } [البقرة: 21 فهذا يدل على أن المسؤول عنه هو نفس المنفق والسؤال يحتمل أن يكون عن مقدار المنفق أو عن جنسه أو عن كليهما فكان المطابق على هذا أن يقال: أنفقوا كذا وكذا من كذا وكذا لكن أجيبوا ببيان المصارف تنبيها على أن الأهم هو السؤال عن المصارف لأن النفقة إذا أخطأت محلها لم يعتد بها كذا ذكروا.

واعترض بأنه إذا كان السؤال عن صدقة التطوع فليس لها مصرف إذا أخطأته لم تقبل لأن في كل ذي كبد رطباء أجر.

اللّٰهُمَّ إلا أن يراد مصرفها على وجه الكمال فيكون نفي الاعتداد بها على وجه الكمال.

وإن كان السؤال عن صدقة الفرض فجنس المنفق منه ومقدار المنفق أكيد فيها؛ إذ لا يجزئ أقل من الواجب منهما كما لا تجزئ من غير جنس ما وجبت منه مع أن مصارفها لا تخص بما ذكر والوالدان قد لا تجزئ فيهما لوجوب النفقة عليهما.

هذا ومحل كون هذه الآية من قبيل تلقي السائل بغير ما يتطلب إذا كان السؤال عن المنفق فقط.

أما إذا كان السؤال عن المنفق وعن المصرف معا كما قيل إن عمرو بن الجموح جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو شيخ كبير له مال عظيم فقال: ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها فنزلت هذه الآية، فلا تكون هذه الآية من تلقي السائل بغير ما يتطلب بل من قبيل الجواب عن البعض – وهو المصرف – صراحة وعن البعض الآخر ضمنا لأن في ذكر الخير إشارة إلى أن كل مال نافع ينفق منه.

واعلم أن تلقي المخاطب بغير ما يترقب والسائل بغير ما يطلب سماه الشيخ عبد القاهر مغالطة وسماه السكاكي الأسلوب الحكيم أي ذا الحكمة لاشتماله عليها أو لأن صاحبه متصف بها فسمى باسم صاحبه.

انظر السعد والدسوقي واليعقوبي وسيد عبد الله تجده مصفى منهم. وبالله تعالى التوفيق.

[8] خلاف المقتضَى بفتح الضاد أي مقتضى الظاهر أي ظاهر الحال فالحال هو الأمر الداعي إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية مَّا سواء كان ذلك الأمر الداعي ثابتا في الواقع أو كان ثبوته بالنظر لما عند المتكلم كتنزيل المخاطب غير السائل منزلة السائل.

11. وَرَاعِ مَـــــا يُناسِـــــبُ التَّكْلِيمَـــــا مُتَّبِعًـــــا "أُسْـــــلُوبَهُ الْحَكِيمَـــــا"[9]

أما ظاهر الحال فهو الأمر الداعي إلى إيراد الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة بشرط أن يكون ذلك الأمر الداعي ثابتا في الواقع فلذا كان ظاهر الحال أخص مطلقا من الحال ثم إن تلك الكيفية المخصوصة التي يدعو ذلك الأمر إلى إيراد الكلام مكيفا بها هي مقتضى الحال أو مقتضى ظاهر الحال وكل كيفية اقتضاها ظاهر الحال اقتضاها الحال وليس كل كيفية اقتضاها الحال اقتضاها ظاهر الحال فعموم المقتضي- بالكسر يقتضي عموم المقتضى- بالفتح.

فتحصل أن الحال أعم مطلقا من ظاهر الحال وأن مقتضى الحال أعم مطلقا من مقتضى- الظاهر لأن معنى مقتضى الظاهر: مقتضى ظاهر الحال أي الحال الظاهر فالحال تحته فردان ظاهر وخفي فالظاهر ما كان ثابتا في نفس الأمر والخفي ما كان ثابتا باعتبار ما عند المتكلم وإذا كان تحته فردان كان مطلق الحال أعم من ظاهر الحال.

وربما يتضح لك أكثر من تعريف البلاغة الآتي إن شاء الله تعالى. وبالله تعالى التوفيق.

[9] تقدم آنفًا أن تلقي المخاطب بغير ما يترقب والسائل بغير ما يطلب سماه الشيخ عبد القاهر مغالطة وسماه السكاكي الأسلوب الحكيم أي ذا الحكمة لاشتماله عليها أو لأن صاحبه متصف بها فسمى باسم صاحبه.

وللأسلوب الحكيم أثر في الكلام أشار إليه في المفتاح بقوله : ((وإن هذا الأسلوب الحكيم لربما صادف المقام فحرك من نشاط السامع ما سلبه حكم الوُقور وأبرزه في معرض المسحور، وهل ألان شكيمة الحجاج لذلك الخارجي وسل سخيمته حتى آثر أن يحسن على أن يسيء غير أن سحره بهذا الأسلوب)) انتهى الغرض منه.

ابن مالك : ((وقرَ في بيته وُقورا : سكن ، وأيضا جلس ، والشيء في القلب : تمكن ، والقول في الأذن : كذلك..)) إكمال الإعلام بتثليث الكلام .

والسَّخِيمَة كسَفِينة ، والسُّخْمة بالضم : الحِقْد والضَّغِينة ، والمَوْجِدة في النفس .

ومنه الحديث : (اللّهُمَّ اسلُل سَخِيمَة قَلْبِي).

وفي حديث آخر : (نَعوذُ بك من السَّخِيمة)، والجمع : السَّخائِم، ومنه حديث الأحنف : (تهادَوْا تَذْهَبِ الإحَنُ والسَّخائِم).

والشَّكِيمَة كسفينة : الأَنَفَة والانتصار من الظلم، و أيضا: العَهد. و أيضا: الشمَم، وبكل ما ذُكر فسر قولهم: فلان ذو شكيمة، إذا كان ذا عارِضَةٍ وجِدّ.

و من المجاز: فلان شديد الشَّكِيمَة أي شديد النفس أَنِفٌ أبِيٌّ.

وفي حديث عائشة تصف أباها رضي الله تعالى عنهما: (فما برحت شكيمته في ذات الله)، أي : شدة نفسه؛ لا ينقاد .

قال عمرو بن شأس الأسدي يخاطب امرأته، وكانت تؤذي ابنه عَرارا:

وإن عَــرارا إن يكــن ذا شــكيمة تعافينهــا منــه فمــا أملِــك الشــيم

وأصله من شكيمة اللجام وهي الحديدة المعترضة في فم الفرس التي فيها الفأس، وفأس اللجام: هي الحديدة القائمة في الشكيمة. القاموس ممزوجًا بالتاج بتصرف.

التاج : ((وعَرار كسَحاب : اسم رجل، وهو عَرارُ بن عمرو بن شَأس الأَسَدي، قال فيه أَبوه:

وإن عَــرارا إن يكــن غَــيْرَ واضــح فإِنِّي أُحِبُّ الجَوْنَ ذَا المَنْكِبِ العَمَمْ)).

انتهى بحروفه.

طريفة: في كتب الأدب والتأريخ أن ابن الأشعث لما قُتل بعث الحجاج إلى عبد الملك برأسه مع عرار بن عمرو بن شأس فلما ورد به وأوصل كتاب الحجاج جعل عبد الملك يقرأه فكلما شك في شيء سأل عراراً عنه فأخبره فعجب عبد الملك من بيانه وفصاحته مع سواده فقال متمثلا :

وإن عَــرارا إن يكــن غَــيْرَ واضــح فإِنِّي أُحِبُّ الجَوْنَ ذَا المَنْكِبِ العَمَمْ)).

فضحك عرار من قوله ضحكاً غاظ عبد الملك، فقال له: مـم ضـحكت ويلـك؟! قـال أتعـرف عـراراً يـا أمـير المؤمنين الذي قيل فيه هذا الشعر؟ قال: لا، قال: فأنا والله هو، فضحك عبد الملك وقال: حظ وافق كلمـة، ثـم أحسن جائزته وسرحه.

تنبيه :

قال السبكي : ((وهذا القسم قريب - أو هو - من تجاهل العارف بزيادة إشارة إلى سـفَه رأي المخاطـب، وهـو قريب من القول بالموجب، وسيأتيان في البديع.)) انتهى بحروفه.

والإشارة في قوله : (وهذا القسم) إلى القسم الأول من قسمي الأسلوب الحكيم اللذين ذكرهمـا الخطيـب وهـو تلقي المخاطب -بفتح الطاء - بغير ما يترقب.

واختار السبكي في طائه الكسر قائلاً : ((وإنما قلنا: بكسر الطاء ليعود الضمير في كلامه إليه لأنـه لا يصـدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع أنه مخاطب - بالفتح – حقيقة.)) انتهى بحروفه.

وقال المرشدي - ممزوجًا بالعقود -: (("مخاطَبًا" له في حال المجاوبة، وإن كان قبـل ذلـك متكلمًـا والمـتكلم الآن مخاطَبا إذ ذّاك ، وقد ضبطه السبكي بكسر الطاء بصيغة اسم الفاعل؛ قال: وإنما قلنا: بكسرـ الطـاء ليعـود الضمير في كلامه إليه؛ لأنه لا يصدق عليه قبل تلقيه لما يتوقع أنه مخاطب - بالفتح – حقيقة.

وضبطه بعض الشراح بهما، ولكل وجه كما علمت.)). انتهى بحروفه.

ورجوعًا لقول السبكي: (وهذا القسم قريب - أو هو - من تجاهل العارف ...إلخ) ففي علم البديع عنـد الـكلام على كل من المشاكلة والقول بالموجب جعل القسم الثاني من قسمى القول بالموجب هو الأسلوب الحكـيم بعينـه كما جزم -أيضًا دون شك عند الكلام على القول بالموجب - بأنه – أي القسم الثاني - من تجاهل العارف.

والقسم الثاني من قسمي القول بالموجب -حسب ترتيب الخطيب لقِسْمَيه أو ضَـرْبَيْه بعبارة أخرى- هو حمـل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده من المعاني التي يحتملها ذلك اللفظ احتمالا حقيقيـا أو مجازيـا، بـأن يكون اللفظ صالحا لذلك المعنى الذي حُمل عليه، وإن كان لم يُرد، فلو كان اللفظ غير صـالح له، كان الحمـل عليه عبثا لا بديعا.

وحمْله على الخلاف المحتمل إنما يكون بذكر متعلقه أي متعلق ذلك اللفظ، والمراد بالمتعلق هنـا مـا يناسـب المعنى المحمول عليه، سواء كان متعلقا اصطلاحيا كالمفعول والجار والمجرور أوْ لا، كما يأتي بسطه إن شاء الله تعالى.

أقول - عودًا على بدء -: وفي علم البديع - عند الكلام على كل من المشاكلة والقـول بالموجـب - جعـل القسـم الثاني من قسمي القول بالموجب هو الأسلوب الحكيم بعينه كما جزم -أيضًا دون شك عند الـكلام على القـول بالموجب - بأنه – أي القسم الثاني من قسمي القول بالموجب - من تجاهل العارف، كما اسـتظهر - في الـكلام على كل من المشاكلة والقول بالموجب - جعْلَ بيتِ "قالو اقترح ..إلخ" منه أي من القسم الثاني من قسمي القـول بالموجب.

فقال في شرح المشاكلة : ((المشاكلة ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبة ذلـك الغـير تحقيقـا، أو تقـديرا، فالتحقيق، كقوله:

قـــالوا اقـــترح شـــيئا نجـــد لـــك طبخَـــه قلـــــت اطبخـــــوا لي جبـــــة وقميصـــــا

كأنه قال: خيطوا لي، فذكر الخياطة بلفظ ليس لهـا، بـل بلفـظ الطـبخ، لوقوعـه في قـوله: "نجـد لـك طبخـه" واستعمال "اطبخوا" هنا للمقابلة، وقوله:" نجد" الظاهر أنها بضم النون من "أجاد"، لكـن قال بعـض شراح هـذا الكتاب: إنها بالفتح من الوجدان.

والذي يظهر في قوله: "اطبخوا" أنه ليس من مجاز المقابلة، بل من الاستعارة؛ لمشابهة الطبخ للخياطة، والإطعام للكسوة في النفع.

وأن هذا القسم من الضرب الثاني من أحد قسمي القول بالموجب، كمـا سـيجيء - إن شـاء الله تعـالى - وهـو بعينه الأسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني.

ثم نقول: مجاز المقابلة بالاستقراء يكون اللفظ المقابل والمقابل كلاهما في كلام متكلم، وهنا" اطبخـوا" في كلام شخص و" طبخه" في كلام آخر.

قلت – القائل السبكي -: وهذا يقتضى أن هذا من مجاز المقابلة، .....

وكذلك أن مجاز المقابلة، ربما يقدم على مقابله مثل: (فإن الله لا يمل حتى تملوا) ومنه قوله تعالى: {تَعْلَمُ مَـا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ } [المائدة: 116] فذكر {نَفْسِـكَ }، والمـراد : " الذات" ولكنهـا ذكـرت بلفـظ النفس؛ لتقدم {تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي}.)) انتهى الغرض منه بحذف. وربما أعيد الكرة على بقيته عند المشاكلة.

ومحل الشاهد فيه قوله: (وهو بعينه الأسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني) والضمير فيه يعود على الضرب الثاني لا على القِسْم.

وقال بعد ذلك في القول بالموجب : ((واعلم أن هذا الضرب الثاني من القول بالموجب، هو الأسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني.)).

ودونك قوله في القول بالموجب: فقد قال في شرح القول بالموجب : ((وقد جعل المصنف القول بالموجب ضربين:

أحدهما: أن تقع صفة في كلام الغير، - ولا يحسن دخول الألف واللام على "غير" -، وتكون تلك الصفة كناية عن شيء أُثبت له حكم، فتثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء، من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم له، أو انتفائه عنه، نحو قوله تعالى: {يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ } [المنافقون: 8].

فإنهم ذكروا صفة، وهي العزة والذلة، باعتبار أن ذكر الأعز والأذل ذكر للعزة والذلة؛ لأنهما يتضمنانهما وكنّوا بالصفة عن شيء؛ لأنهم عنوا بالأعز، فريقهم، وبالأذل فريق المؤمنين، وأثبتوا لذلك الشيء حكما، فإنهم أثبتوا لفريقهم أن يُخرِجوا، ولفريق المؤمنين أن يُخرَجوا، فأثبت الله - تعالى - تلك الصفة، وهي العزة للمؤمنين، وينبغي أن يقال: وأثبت الصفة الأخرى، وهي الذلة للكفار المدلول عليها بتقديم الخبر في قوله تعالى: { وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ } فإنه يدل على أن لا عزة لغيره، ومن لا عزة له ذليل من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم، وهو صفة الإخراج أو انتفائه عنه، أي عن الفريق الموصوف بتلك الصفة.

ولا شك أن عدم ذكر الحكم أبلغ؛ لأنه إذا ثبت للمؤمنين أنهم الأعز كان الإخبار بإخراجهم للكفار مستغنى عنه باعتراف الكفار به، واعترافهم بأن مَن هذه صفته يخرج وهو معنى بديع.

وبه يتضح أن هذا نوع من المذهب الكلامي السابق، لأنه إلزام بالحجة؛ فإنهم قالوا: الأعز يخرج الأذل، وفريق المؤمنين هو الأعز، فيلزم من ذلك أن المؤمنين يخرجون الكفار بقياس اقترانى.

والثاني من القول بالموجب حمل لفظ وقع في كلام غير الشخص على خلاف مراده، مما يحتمله بذكر متعلقه، وينبغي أن يشترط في الاحتمال الذي حمل عليه الكلام أن يكون موجودا، كقوله:

قلتُ ثقلتُ إذ أتيتُ مرارا قال ثقلتَ كاهلي بالأيادي

قلت طولت قال لا بل تطول ت وأبرمتُ قال حبلَ ودادي

فإنه قال: بموجب قوله في" ثقلت" وفي" أبرمت" ولكنه صرفه إلى غير مقصود المتكلم، وحمله على غير مراده، ولا شك أنه – أيضا – نوع من تجاهل العارف، وفيه لطف باعتبار الرد على المتكلم على وجه بلغ الغاية في التأدب وعدم المواجهة بالرد.

وليس في قوله:

قلت طولت قال لا بل تطولـ تـ.....

قول بالموجب، فإنه رد عليه بقوله: لا، وأثبت شيئا آخر، فإن التطْويل غير التطوُّل.

واعلم أن هذا الضرب الثاني من القول بالموجب، هو الأسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني.

والذي يظهر أن من القول بالموجب، قوله:

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخَه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا

لأنه قال بموجب قولهم، فأجاب بتعيين المطبوخ كما سألوه وحمل اللفظ الواقع منهم على غير مرادهم، فإنهم أرادوا حقيقة الطبخ، فحمله على مطلق الصنع الذي هو أعم من الطبخ والخياطة، فطلب فردا من أفراد ذلك النوع، وهو الخياطة وسماها طبخا مجازا، كما سبق.

قال في الإيضاح: وقريب من هذا قول الآخر:

وإخوانٍ حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للأعاد

وخلتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي

وقالوا قد صفت منا قلوب لقد صدقوا ولكن من ودادي

قال: والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا.

قلت – القائل السبكي –: لم يظهر لي ما يتميز به هذا عن الضرب السابق، حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والأولين.)) انتهى بحروفه.

وقوله: (وبه يتضح أن هذا نوع من المذهب الكلامي السابق) قال ابن أبي الإصبع : ((في تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر: ((المذهب الكلامي عبارة عن احتجاج المتكلم على المعنى المقصود بحجة عقلية تقطع المعاند له فيه، لأنه مأخوذ من علم الكلام الذي هو عبارة عن إثبات أصول الدين بالبراهين العقلية وهو الذي نسبت تسميته إلى الجاحظ.)) انتهى الغرض منه.

وقال الحافظ السيوطي في شرح عقود الجمان: ((المذهب الكلامي إيراد الحجة للمطلوب على طريقة أهل علم الكلام في القطع والإفحام، وأول من اخترعه وسماه بذلك الجاحظ، وسماه ابن النقيب "الاحتجاج النظري" كقوله تعالى: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} [الأنبياء: 22] وقوله تعالى حكاية عن السيد إبرهيم صلى الله عليه وسلم: {فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ} [البقرة: 258].

وقصد شاعر أبا دلف فقال: ممن أنت؟ قال: من تميم فقال :

تميم بطرق اللؤم أهدى من القطا ... ولو سلكت طرْق [الهداية] ضلت

فقال: نعم بتلك الهداية جئتك، فخجل واستكتمه وأجازه، فأفحمه بدليلٍ ألزمه فيه أن المجيء إليه ضلال.)) انتهى الغرض منه.

وقوله: [الهداية] كذا في الأصل والذي وقفت عليه في جميع ما وقفت عليه من نسخ البيت : [المكارم]

وبعد البيت :

ولو أن برغوثاً على ظهر قملة ... يكرُّ على صفي تميم لولت

ولو جمعت يوما تميم جموعها ... على ذرة معقولة لاستقلت

قال أبو عمر أحمد بن محمّد بن عبد ربّه الأندلسيُّ في العقد الفريد : ((ولم يقل أحد في وصف الجبن والفرار مثل قول الطرماح في بني تميم:

تميم بطرق اللؤم أهدى من القطا .....)).

الأبيات انتهى.

وقال ابن معصوم في شرح بديعيته "أنوار الربيع في أنواع البديع": ((هذا النوع أول من ذكره الجاحظ، وهو عبارة عن أن يأتي البليغ بحجة على ما يدعيه على طريقة المتكلمين، وهي أن تكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمدعى.

قال بعضهم: وإنما نسبت طريقة الاستدلال إلى المتكلمين - والمتكفل ببيانها أهل الميزان - لكمال اجتهادهم في استعمال قواعد الاستدلال في المطالب الكلامية، حتى صاروا علَما يضرب بهم المثل في البحث وإلزام الخصوم بأنواع الدليل.)) انتهى الغرض منه.

وقال الخطيب في الإيضاح : ((ومنه المذهب الكلامي وهو أن يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريق أهل الكلام كقوله تعالى: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} [الأنبياء: 22] وقوله: {وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ } [الروم: 27] أي والإعادة أهون عليه من البدء والأهون من البدء أدخل في الإمكان من البدء فالإعادة أدخل في الإمكان من البدء وهو المطلوب، وقوله تعالى: {فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ } [الأنعام:

76] أي القمر آفل وربي ليس بآفل فالقمر ليس بربي، وقوله تعالى: {قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ} [المائدة: 18] أي أنتم تعذبون والبنون لا يعذبون فلستم ببنين له ومنه قول النابغة يعتذر إلى النعمان:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة ... وليس وراء الله للمرء مطلب

لئن كنت قد بلغت عني خيانة ... لمبلغك الواشي أغش وأكذب

ولكنني كنت امرأ ليَ جانب ... من الأرض فيه مستراد ومذهب

ملوك وإخوان إذا ما مدحتهم ... أحكم في أموالهم وأقرب

كفعلك في قوم أراك اصطفيتهم ... فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا

يقول: أنت أحسنت إلى قوم فمدحوك وأنا أحسَن إليَّ قومٌ فمدحتهم فكما أن مدح أولئك لك لا يعد ذنبا فكذلك مدحي لمن أحسن إلي لا يعد ذنبا)) انتهى بتمامه بحروفه.

قال البناني : ((قوله "اصطفيتهم" في نسخة : "اصطنعتهم" أي اخترتهم لصنعتك وتفضلك.)) انتهى بحروفه.

وعبارته في التلخيص : ((ومنه المذهب الكلامي وهو إيراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام.)). انتهى الغرض منه الآن ولي على بقيته كرة إن شاء الله تعالى.

والضمير في قوله: (منه) يعود للبديع المعنوي.

قال الدسوقي: ((قوله: "وهو إيراد حجة للمطلوب" اللام بمعنى "على" متعلقة بـ"ـحجة" وقوله: "على طريقة أهل الكلام" متعلق بـ"ـإيراد".

واعلم أن إيراد الحجة للمطلوب متعلق بأداء أصل المعنى، وكونُها على طريقة أهل الكلام من المحسنات المعنوية؛ لأن المحاورة لا تتوقف على كونها على طريقتهم وإن كان مرجعه لذلك- قاله عبد الحكيم.

وحاصله أن المحَسن هو كون الدليل على طريق أهل الكلام بأن يؤتى به على صورة قياس استثنائي أو اقتراني يكون بعد تسليم مقدماته مستلزما للمطلوب، وأما إيراد حجة ودليل للمطلوب لا على طريقة أهل الكلام فليس محَسنا، لكن الذي ذكره العلامة اليعقوبي أن المراد بكون الحجة على طريقة أهل الكلام صحة أخذ المقدمات من المأتي به على صورة الدليل الاقتراني أو الاستثنائي لا وجود تلك الصورة بالفعل، بل صحة وجودها من قوة الكلام في الجملة كافية كما يؤخذ من الأمثلة. انتهى.)). انتهى تعليق الدسوقي.

وعبارة عبد الحكيم : ((إيراد الحجة يتعلق بأداء أصل المعنى، وكونُه على طريقة أهل الكلام من المحسنات المعنوية؛ لأن المحاورة لا تتوقف على كونه على طريقتهم وإن كان مرجعه إلى ذلك.)). انتهى بحروفه.

قال الشربيني: ((قوله: "وإن كان مرجعه" أي المحاورة بمعنى الاستدلال.)) انتهى بحروفه.

وقول الخطيب : (على طريقة أهل الكلام) طريقة أهل الكلام أن تكون الحجة بعد تسليم مقدماتها مستلزمة للمطلوب استلزامًا عقليا أو عاديا ولكن لا يشترط هنا الاستلزام العقلي، بل ما هو أعم من ذلك. ارجع لليعقوبي والدسوقي.

ثم قال في التلخيص ممثلا للمذهب الكلامي متصلا بكلامه المتقد آنفًا : ((نحو {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} وقوله:

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة ... وليس وراء الله للمرء مطلب

...)) إلى آخر الأبيات المتقدمة آنفًا.

قال السعد : ((نحو لَوْ كانَ فِيهِما آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتا} واللازم وهو فساد السموات والأرض باطل؛ لأن المراد به خروجهما عن النظام الذي هما عليه فكذا الملزوم وهو تعدد الآلهة وهذه الملازمة من المشهورات الصادقة التي يكتفى بها في الخطابيات دون القطعيات المعتبرة في البرهانيات.)) انتهى بحروفه من شرحيه المطول والمختصر.

وزاد في المطول : ((وفي التمثيل بالآية رد على الجاحظ حيث زعم أن المذهب الكلامي ليس في القرآن وكأنه أراد بذلك ما يكون برهانا وهو القياس المؤلف من المقدمات اليقينية القطعية التي لا تحتمل النقيض بوجه ما، والآية ليست كذلك لأن تعدد الآلهة ليس قطعي الاستلزام للفساد وإنما هو من المشهورات الصادقة.)) انتهى بحروفه.

قال الدسوقي معلقا عليه : ((قوله: {لَوْ كانَ فِيهِما آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتا} أي: لو كان في السماء والأرض آلهة غير الله لفسدتا وهذا إشارة لقياس استثنائي ذكر شرطيته وحذف منه الاستثنائية والمطلوب لظهورهما أي: لكن وجود الفساد باطل بالمشاهدة فبطل الملزوم وهو تعدد الإله، وقد أشار الشارح لذلك بقوله: واللازم أي: لوجود آلهة غير الله باطل فكذا الملزوم.

قوله: "لأن المراد به" أي: بفسادهما.

وقوله: "خروجهما عن النظام" أي: وهذا النظام محقق مشاهد.

وقوله: "فكذا الملزوم" أي: باطل.

قوله: "وهذه الملازمة" أي: ملازمة الفساد لتعدد الآلهة من الأمور المشهورة الصادقة بحسب العرف؛ فقد تقرر في عرف الناس أن المملكة إذا كان فيها ملِكان لم تستمر، بل تفسد، وقد استمر هذا النظام العجيب طويلا ولم يحصل فيه فساد، فدل ذلك على عدم التعدد.

قوله: "في الخطابيات" أي: في الأمور الخطابية المفيدة للظن، وبالجملة فالملازمة في الشرط عادية والدليل إقناعي لحصوله بالمقدمات المشهورة.

قوله: "دون القطعيات المعتبرة في البرهانيات" أي: الأدلة المفيدة لليقين؛ لأن تعدد الآلهة ليس قطعي الاستلزام للفساد لجواز عدم الفساد مع تعدد الآلهة بأن يتفقوا.

والحاصل أن الدليل إقناعي لا برهاني وهذا بناء على ما قاله الشارح : من أن المراد بالفساد اللازم لتعدد الآلهة الخروج عن هذا النظام المشاهد.

وأما لو أريد به عدم الكون أي: عدم الوجود من أصله كانت الملازمة قطعية وكان الدليل برهانيّا؛ وذلك لأنه لو تعدد الإله لجاز اختلافهما ولو توافقا بالفعل، وجواز الاختلاف يلزمه جواز التمانع، وجواز التمانع يلزمه عجز الإله، وعجز الإله يلزمه عدم وجود السماء والأرض، لكن عدم وجودهما باطل بالمشاهدة، فما استلزمه من تعدد الإله باطل.)) انتهى تعليق الدسوقي بحروفه.

وعبارة اليعقوبي : ((أي لو كان في السماء والأرض آلهة غير الله تعالى لفسد نظامهما لما تقرر عادة من فساد المحكوم فيه عند تعدد الحاكم فعلى هذا تكون الملازمة بين التعدد والفساد عادية ويكون الدليل إقناعيا لحصوله بالمقدمات المشهورات، وإن أريد بالفساد عدمهما - بمعنى أن وجود التعدد يستلزم انتفاء السموات والأرض وهو محال للمشاهدة، ووجه الاستلزام لزوم صحة العجز عند التمانع - كان الدليل برهانيا.

وعلى كل حال فقد حذف الاستثنائية والمطلوب لظهورهما أي لكن وجود الفساد على الاحتمالين محال فوجود التعدد محال.)) انتهى بحروفه.

وقال عبد الحكيم معلقًا على المطول : ((قوله: "ليس قطعي الاستلزام للفساد" بمعنى الخروج عن هذا النظام المشاهد ولو أريد به عدم التكون يكون قطعي الاستلزام، وتفصيله في شرح العقائد للشارح رحمه الله تعالى.)) انتهى بحروفه.

الشربيني: ((قول المحشي: "عدم التكون" لأنهما إما أن يجتمعا على الإيجاد أو يتمانعا أو يوجِد واحدٌ دون الآخر والكل ممتنع كما بين في حواشي المحشي على العقائد.

نعم التعبير بـ{فيهما} و{فسدتا} يفيد وجودهما وحدوث فسادهما فلا يناسب عدم التكون.

وقوله: "في شرح العقائد للشارح" أي وإن كان الشارح قد رده والأولى الحوالة على حواشيه هو على شرح العقائد.)) انتهى بحروفه.

وقال السعد معلقًا على أبيات النابغة الذبياني المتقدمة وهي من قصيدة يعتذر فيها إلى النعمان بن المنذر ملك العرب بسبب تغيظ النعمان عليه بمدحه آل جفنة وهم قوم أصلهم من اليمن فارتحلوا منها ونزلوا بالشام وكان بينهم وبين النعمان عداوة قال بعد ما قرر الأبيات: ((أي لا تعاتبني على مدح آل جفنة المحسنين إليّ والمنعمين عليّ كما لا تعاتب قوما أحسنت إليهم فمدحوك فكما أن مدح أولئك لا يعد ذنبا كذلك مدحي لمن أحسن إليّ وهذه الحجة على طريق التمثيل الذي يسميه الفقهاء قياسا ويمكن رده إلى صورة قياس استثنائي

أي: لو كان مدحي لآل جفنة ذنبا لكان مدح ذلك القوم لك أيضا ذنبا واللازم باطل فكذا الملزوم.)) انتهى بحروفه.

وقال الدسوقي معلقًا عليه: ((قوله: "وهذه الحجة" الظاهر أن هذا اعتراض على المصنف حيث مثل بهذه الأبيات للمذهب الكلامي مع أن المذهب الكلامي هو إيراد حجة للمطلوب على طريقة أهل الكلام بأن يُذكر قياس اقتراني أو استثنائي مستلزم للمطلوب إذا سلمت مقدماته؛ فالمذهب الكلامي من أنواع القياس والمذكور هنا من قبيل التمثيل الأصولي وهو إلحاق معلوم بمعلوم في حكمه لمساواته له في علة الحكم وهو قسيم للقياس عند علماء الميزان فكما يقال: إن البر ربوي لكونه مقتاتا فكذلك الأرز ربوي لكونه مقتاتا يقال هنا كذلك كما أن مدح المخاطب لا عتاب فيه لكونه للإحسان كذلك مدح الشاعر لآل جفنة لا عتاب فيه؛ لأنه لأجل الإحسان.

قوله: "الذي يسميه الفقهاء قياسا" أي: أصوليّا وهو حمل أمر على أمر في حكمه لجامع بينهما.

قوله: "ويمكن إلخ " هذا إشارة للجواب فكأنه قال: لكنه يمكن رده إلخ وضمير "رده" لما ذكر من الأبيات أو للحجة.

قوله: "لو كان مدحي إلخ" بيانُ الملازمةِ : اتحادُ الموجِب للمدحَين وهو وجود الإحسان، فإذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك.

قوله: "اللازم باطل" أي: لكن اللازم وهو كون مدح القوم لك ذنبا باطل باتفاقك، وقوله: "فكذا الملزوم" أي: وهو كون مدحي لآل جفنة ذنبا، وإذا بطل هذا الملزوم ثبت المطلوب وهو انتفاء الذنب عني بمدحي لآل جفنة ولزم منه نفي العتب، إذ لا عتب إلا عن ذنب.

ويمكن رده إلى صورة قياس اقتراني فيقرر هكذا: مدحي لآل جفنة مدح بسبب الإحسان وكل مدح بسبب الإحسان لا عتب فيه ينتج: مدحي لآل جفنة لا عتب فيه، دليل الصغرى الوقوع والمشاهدة ودليل الكبرى تسليم المخاطب ذلك في مادحيه.)) انتهى تعليق الدسوقي بحروفه.

وعبارة اليعقوبي : (("فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا" أي لم تعدهم مذنبين في مدحهم إياك، وقد أنتج هذا الكلام أني لا عتاب عليّ في مدحهم من قِبلك، كما لا عتاب من قِبلك لمن مدحك ضرورة أن سبب نفي العتاب موجود كما وجد فيمن لم تعاتبهم، وهو كون المدح للإحسان، فكأنه يقول: لا تعاتبني على مدح آل جفنة المحسنين إليّ المنعمين عليّ كما لا تعاتب قوما أحسنت إليهم فمدحوك، وهذه الحجة إن قصد الشاعر أن تؤخذ على هذا الوجه كانت على طريق التمثيل وهو المسمى عند الفقهاء بالقياس الذي هو أن يحمل معلوم على معلوم لمساواته إياه في علة الحكم وتقريره هنا، كما بينا: أنه حمل مدحه آل جفنة على مدح القوم للمخاطب في حكم هو نفي العتاب لمساواة الأول للثاني في علة الحكم وهي كون المدح للإحسان، فإن أراد المصنف بالمذهب الكلامي مطلق الاستدلال المتقرر عند أهل النظر في الجملة كان المثال مطابقا للمراد على هذا الوجه،

وإن أراد به الاستدلال بتركيب المقدمات على طريق الاقتراني والاستثنائي لم يكن المثال بتقريره بهذا الوجه مطابقا لما ذكر، وإنما يطابقه برده إلى صورة الاستثنائي أو الاقتراني، ويمكن رده إلى الاستثنائي، فيقرر هكذا: لو كان مدحي لآل جفنية ذنبا كان مدح أولئك القوم لك ذنبا، وبيان الملازمة اتحاد الموجِب للمدحين وهو وجود الإحسان، فإذا كان أحد السببين ذنبا كان الآخر كذلك لكن كون مدح القوم لك ذنبا وهو اللازم باطل باتفاقك فالمقدم وهو كون مدحي لهم ذنبا مثله فثبت المطلوب وهو انتفاء الذنب عني بالمدح ولزم منه نفي العتب إذ لا عتب إلا عن ذنب.

ويمكن رده إلى الاقتراني فيقرر هكذا : مدحي مدح بسبب الإحسان وكل مدح بسبب الإحسان فلا عتب فيه ينتج مدحي لا عتب فيه؛ ودليل الصغرى الوقوع والمشاهدة ودليل الكبرى تسليم المخاطب ذلك في مادحيه.

وورد على ما أشير إليه من الاستدلال أن قوله : "اصطنعتهم فلم ترهم في مدحهم لك أذنبوا" يقتضي أنه قدم الإحسان لمادحيه، وقوله: "إذا ما مدحتهم أحكم في أموالهم" يقتضي تقدم المدح على الإحسان ولا يلزم من تسليم إيجاب الإحسان للمدح وكونه لا ذنب فيه تسليم أن المدح المبتدأ ليتوصل به إلى الإحسان لا ذنب فيه فلم يتم الاستدلال إذ يصح أن يعاتب على الابتداء بالمدح ولا يعاتب على كونه مكافأة.

ويجاب بأن المراد كما أشرنا إليه في التقرير: أنك اصطنعتهم بسبب مدحهم إياك وأحسنت إليهم بسبب المدح إذ لو رأيت المدح ذنبا لما كافأت عليه.

ورد أيضا أن كون الإنسان لا يعاتب مادحه الطالب لإحسانه لا يستلزم أن لا يعاتب مادح غيره لطلب إحسان ذلك الغير.

ويجاب بأن المراد لم يَرهم أحد مذنبين وأنت من جملة من لم يرهم مذنبين وعبر عن هذا العموم بالخطاب والمراد العموم كما يقال لا ترى فلانا إلا مصليا أي لا يراه أحد إلا مصليا أنت وغيرُك.

والخطب في مثل هذه الأبحاث سهل وقد تعرضنا لذلك؛ لأنه مما تشحذ به القرائح المكدودة وتنفتح به البصائر المسدودة والله الموفق بمنه وكرمه.)) انتهى بحروفه. والله الموفق بمنه وكرمه.

ورجوعا لقول السبكي المتقدم : (لم يظهر لي ما يتميز به هذا عن الضرب السابق، حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والأولين.) فقد قال اليعقوبي : ((وأما قوله: "وإخوانٍ ...." فالبيت الأخير منه من هذا المعنى؛ لأنه حمل قولهم: "صفت منا قلوب" على صفوها من وداده بذكر المتعلق، والبيتان قبله ليسا من هذا المعنى، ولكن ما فيهما قريب منه، إذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وإنما فيهما ذكر صفة ظنت على وجه، فإذا هي على خلافه فيشبهان هذا المعنى بما فيهما من كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف.)) انتهى بحروفه.

ونحوه في الدسوقي مع زيادة بيان كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :

وقول السبكي المتقدمُ: (وأن هذا القسم من الضرب الثاني من أحد قسمي القول بالموجب، ....)
لا يمكن أن يَقصد به قسم المشاكلة من حيث هو ولا قِسْمُها الذي يقع فيه الشيء في صحبة ما ذكر هو بلفظه تحقيقًا؛ إذ لا يصدق حد القول بالموجب على نحو {وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ } [آل عمران: 54]، {وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا } [النمل: 50] ، {تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ } [المائدة: 116]
وإن صدق على نحو "قالوا اقترح.." البيت فالأنسب عبارته في القول بالموجب حيث قال : (والذي يظهر أن من القول بالموجب، قوله:

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخَه .....

والتحقيق عندي -على ما استظهَره - أن بينهما عمومًا وخصوصًا من وجه لاشتراكهما في نحو "قالوا اقترح.." البيت حيث يكون اللفظان كلاهما من متكلم، واختصاص الضرب الثاني من القول بالموجب بنحو:

لقد بُهتوا لما رأونيَ شاحبا فقالوا به عين فقلت وعارض

واختصاص المشاكلة بنحو الآيات المتقدمة حيث يكون الكلام يخرج من مشكاة واحدة إذ لا يتصور حينئذٍ حد الضرب الثاني من ضربي القول بالموجب الذي هو: "حمل لفظ وقع في كلام غير الشخص على خلاف مراده..."
والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.
وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.
وقال ابن معصوم : ((القول بالموجب .... هذا نوع من البديع غريب المعنى؛ لطيف المبنى؛ راجح الوزن في معيار البلاغة، مفرغ الحسن في قالب الصياغة، هو والأسلوب الحكيم رضيعا لبان، وفرسا رهان؛ حتى زعم بعضهم أن أحدهما عين الآخر، وليس كذلك، بل بينهما فرق كما سنبينه فيما بعد، مع مشيئة الله تعالى.
ولهم في تعريف هذا النوع عبارات مختلفة؛ فقال ابن أبي الأصبع: إنه عبارة عن أن يخاطب المتكلم مخاطبا بكلام ، فيعمد المخاطَب إلى كلمة من كلام المتكلم فيبني عليها من لفظها ما يوجب عكس معنى المتكلم، وذلك عين القول بالموجب، لأن حقيقته، رد الخصم كلام خصمه من فحوى كلامه.
وقال بعضهم: هو أن تخصص الصفة بعد أن كان ظاهرها العموم، أو تقول بالصفة الموجبة للحكم، ولكن تثبتها لغير من أثبتَها المتكلم. انتهى.
قال في عروس الأفراح: وهو قريب من القول بالموجب المذكور في الأصول والجدل، وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع. انتهى.
وقسمه الخطيب في التلخيص؛ والإيضاح؛ إلى ضربين؛ أحدهما- أن تقع صفة في كلام الغير؛ كناية عن شيء أثبت له الحكم؛ فتثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء، من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم له

وانتفائه عنه، كقوله تعالى : {لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ} [المنافقون: 8] فإنهم كنوا بالأعز عن فريقهم، وبالأذل عن فريق المؤمنين، وأثبتوا للأعز الإخراج، فأثبت الله سبحانه وتعالى في الرد عليهم صفة العزة لله ولرسوله وللمؤمنين؛ من غير تعرض لثبوت الإخراج للموصوفين بصفة العزة؛ ولا لنفيه عنهم.

والثاني- حمل كلام وقع في كلام الغير على خلاف مراده؛ مما يتحمله بذكر متعلقه كقوله:

قلت ثقلت إذ أتيت مرارا ... قال ثقلت كاهلي بالأيادي

قلت طولت قال لا بل تطولـ ... ـت وأبرمت قلت حبل ودادي.

والاستشهاد بقوله: (ثقلت) و (أبرمت) دون قوله: (طولت).

ومنه قول القاضي الأرَّجاني:

غالطتني إذ كست جسمي الضنا ... كسوة أعرت من اللحم العظاما

ثم قالت أنت عندي في الهوى ... مثل عيني صدقت لكن سقاما.

انتهى كلام الخطيب في الإيضاح.

قال الحافظ السيوطي: ولم أر من أورد لهذا الضرب مثالا من القرآن وقد ظفرت بآية منه، وهي قوله تعالى: {وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَكُمْ} [التوبة: 61 . انتهى.

وسبقه إلى ذلك الطيبي في التبيان، فقال بعد تلاوة الآية: كأنه قيل نعم، هو أذن ولكن نعم الأذن، أي هو أذن كما قلتم، إلا أنه أذن خير لا أذن سوء؛ فسلم لهم قولهم فيهم؛ إلا أنه فسره بما هو مدح له، وإن كان قصدوا به المذمة، ولا شيء أبلغ في الرد من هذا الأسلوب، لأن فيه إطماعا في الموافقة، وكَرًّا إلى إجابتهم في الإبطال، وهو كالقول في بالموجب في الأصول. انتهى كلامه.

والأذن: الرجل الذي يصدق كل ما سمع، ويقبل قول كل أحد، سمي بالجارحة التي هي آلة السماع، كأن جملته أذن سامعة.

قلت – القائل ابن معصوم - : وهذا الضرب الثاني من هذا النوع، هو الذي نظمه أرباب البديعيات وتداوله أهل الأدب؛ وحذاق البديع أخلوا هذا النوع من لفظة (لكن) وخصوا بها نوع الاستدراك، ليحصل الفرق بينهما.

ومن عجيب هذا النوع؛ ما حكاه الشريف المرتضى علم الهدى في الغرر والدرر، قال: روي أنه لما نزل خالد بن الوليد على الحيرة، وتحصن منه أهلها، أرسل إليهم أن ابعثوا إلي رجلا من عقلائكم، وذوي أنسابكم، فبعثوا إليه عبد المسيح بن بقيلة، فأقبل يمشي حتى دنا من خالد بن الوليد، فقال: أنعم صباحا أيها الملك، قال: قد أغنانا الله عن تحيتك هذه، فمن أين أقصى أثرك أيها الشيخ؟ قال: من ظهر أبي، قال : فمن أين خرجت؟ قال:

من بطن أمي، قال: فعلام أنت؟ قال: على الأرض، قال: ففيم أنت؟ قال: في ثيابي، قال: أتعقل؟ لا عقلت، قال: إي والله وأقيد، قال: ابن كم أنت؟ قال: ابن رجل واحد، قال خالد: ما رأيت كاليوم قط، إني أسأله عن الشيء وينحو في غيره، قال: ما أنبأتك إلا عما سألت فسل عما بدا لك.

هذا موضع الشاهد من الخبر، وتمامه : أن خالد بن الوليد قال له: أعرب أنتم أم نَبِيط؟ قال: عرب استنبطنا، ونَبِيط استعربنا، قال: فحرب أنتم أم سلم؟ قال: بل سلم، قال: فما هذه الحصون؟ قال: بنيناها لسفيه نحذر منه، حتى يجيء الحليم ينهاه، قال: كم أتى لك؟ قال: خمسون وثلثمائة سنة، قال: فما أدركت؟ قال: أدركت سفن البحر ترفأ إلينا في هذا الجرف، ورأيت المرأة من أهل الحيرة تضع مكتلها على رأسها، ولا تزود إلا رغيفا واحدا حتى تأتي الشام، ثم قال: أصبحت اليوم خرابا، وذلك دأب الله في العباد والبلاد.

قال: ومعه سم ساعة يقلبه في كفه، قال له خالد: ما هذا في كفك؟ قال: هذا السم، قال: وما تصنع به؟ قال: إن كان عندك ما يوافق قومي وأهل بلدي حمدت الله وقبلته، وإن كانت الأخرى، لم أكن أول من ساق إليهم ذلا، أشربه وأستريح من الحياة، فإن ما بقي من عمري اليسير، قال خالد: هاته، فأخذه وقال: بسم الله وبالله رب الأرض والسماء الذي لا يضر مع اسمه شيء، ثم أكله، فتجللته غشية، ثم ضرب بذقنه في صدره طويلا، ثم عرق وأفاق كأنما نشط من عقال.

فرجع ابن بقيلة إلى قومه فقال: جئتكم من عند شيطان أكل سم ساعة فلم يضره، صانعوا القوم، وأخرجوهم عنكم، فإن هذا أمر مصنوع لهم. فصالحوهم على مائة ألف درهم. انتهى.

ونحو ذلك ما حكي أن رجلا قال لهشام القرطبي: كم تعد؟ قال: من واحد إلى ألف ألف وأكثر، قال : لم أرد هذا، كم تعد من السن؟ قال: اثنين وثلاثين، ستة عشر من أعلى، وستة عشر من أسفل، قال: لم أرد هذا كم لك من السنين؟ قال: والله ليس لي منها شيء ؛ السنون كلها لله. قال: يا هذا ما سنك؟ قال: عظم، قال: أبن لي ابن كم أنت؟ قال: قال: ابن اثنين رجل وامرأة، قال: كم أتى عليك؟ قال: لو أتى علي شيء قتلني، قال: فكيف أقول؟ قال: تقول: كم مضى من عمرك.

ومن هذا النمط، ما حكي: أن المتوكل كان مشرفا من قصره الجعفري فتعرض له أبو العبر؛ وقد جعل في رجليه قلنسوتين وعلى رأسه خفا وجعل سراويله قميصًا وقميصه سراويل، فقال المتوكل: عليَّ بهذا المثلة، فلما مثل بين يديه، قال له أنت شارب؟ قال: لا، بل عنفقة يا أمير المؤمنين، قال: إني واضع في رجلك الأدهم، ونافيك إلى فارس، قال: اجعل في رجلي الأشهب، وانفني إلى راجل؛ قال: أتراني في قتلك مأثومًا؟ قال: لا، بل ماء بصل يا أمير المؤمنين، فضحك منه ووصله.

ولأبي العبر هذا ترجمة في الأغاني، واسمه محمد، من ولد عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس، كان شاعرا متوسطا، يميل إلى الهزل والحماقة، وكان يتباله ويتحامق عمدا، فنفق على الناس، وحصل مالاً عظيماً.....))

إلى أن قال: ((تنبيه: هذا النوع أعني القول بالموجب يشترك هو والأسلوب الحكيم في كون كل منهما من إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر، ويفترقان باعتبار الغاية، فإن القول بالموجب غايته رد كلام المتكلم وعكس معناه، والأسلوب الحكيم هو تلقي المخاطب بغير ما يترقب، بحمل كلامه على خلاف مراده تنبيها على أنه الأولى بالقصد، أو السائل بغير ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على أنه الأولى بحاله أو المهم له.))
ثم قال بعد ما ذكر أمثلة كل منهما : ((وإذا أنت تأملت مواقع هذا النوع أعني الأسلوب الحكيم ظهر لك كمال الفرق بينه وبين القول بالموجب أتم ظهور، وجزمت بخطإ من جعلهما واحدا كابن حجة، فاعلم ذلك. والله أعلم)) انتهى.
الصحاح : ((والنَبَط والنَبيطُ: قومٌ يَنزلون بالبطائح بين العراقَين، والجمع أنْباطٌ. يقال رجلٌ نَبَطيٌّ ونَباطِيٌّ ونَباطٍ، مثل يَمَنِيٍّ ويَمانيٍّ ويَمانٍ. وحكى يعقوب: نُباطِيٌّ أيضاً بضم النون. وقد اسْتَنْبَطَ الرجلُ. وفي كلام أيُّوبَ ابن القِرِّيَّةِ: " أهلُ عمانَ عربٌ اسْتَنْبَطوا، وأهلُ البحرين نَبيطٌ استعربوا ")). انتهى بحروفه.
قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه:
وقد كنت سئلتُ تعريفًا وافيًا للقول بالموجب عند البيانيين فكتبتُ فيه ما شاء الله أن أكتب ولا بأس بإيراده هنا بتمامه تتميما للفائدة فدونكه وعليكه علك لا تجده مجتمعًا :
بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، اللّٰهُمَّ صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللّٰهُمَّ بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.
الجواب - وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب - : أن القول بالموجب عند البيانيين - والذي هو المسؤول عنه - نوع من أنواع البديع المعنوي وهو نوع لطيف جدًّا أفرده الصلاح الصفدي بالتأليف ويسمى أيضًا – كما في شرح السيوطي لعقود الجمان - الأسلوب الحكيم.
قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :
لم أر تسميته الأسلوب الحكيم لغير السيوطي وإنما وقفت في عروس الأفراح على ما نصه : ((واعلم أن هذا الضرب الثاني من القول بالموجب، هو الأسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني)) انتهى بحروفه.
وقوله : ((هو الأسلوب الحكيم المذكور في علم المعاني)) أي وهو تلقي المخاطب بغير ما يترقب والسائل بغير ما يطلب، فقد سماه الشيخ عبد القاهر مغالطة وسماه السكاكي الأسلوب الحكيم أي ذا الحكمة لاشتماله عليها أو لأن صاحبه متصف بها فسمي باسم صاحبه.
كما يحكى أن جماعة من الأدباء كانوا في بستان في زمن الحصرم – وهو العنب الأخضر- فذكر الحجاج فقال القبعثرى : اللّٰهُمَّ سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فأخبر الحجاج فأحضر القبعثرى ، فقال له: أأنت الذي قلت ذلك قال: نعم ولكن أردت العنب الحصرم ولم أُردْك، فقال له الحجاج: لأحملنك على الأدهم –

يعني القيد – قال القبعثرى : مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب فـأبرز وعيـد الحجـاج في معـرض الوعـد وتلقاه بغير ما ينتظر بأن حمل الأدهم في كلامه على الفرس وضم إليه الاشهب ليكون قرينة معيِّنة لأحد معنيي المشترك تنبيها للحجاج على أن الأولى له أن يقصد الأدهم بمعنى الفـرس أي مـن كان مثـل الأمـير في الغلبـة والتكرم والمال فجدير بأن يُصفد – بضم الياء أي يعطى- لا أن يَصفِد بفتحها أي يقيد، فقال له الحجـاج: إنـه لحديد، فحمل القبعثرى أيضا الحديد على غير ما أراد الحجاج فقال: لأن يكون حديدا خير مـن أن يكـون بليدا، فخلى سبيله وأحسن إليه لما سحره بأسلوبه.

والقبعثرى كان من رؤساء العرب وفصحائهم وكان من جملة الخـوارج الذيـن خرجـوا على سـيدنا علي رضي الله تعالى عنه.

وقوله: إنما أردت العنب الحصرم أي والمراد بتسويد وجهه استواؤه، وبقطع عنقه قطفه وبدمه الخمر المتخـذ منه.

وقد أشار إليه السيوطي بقوله :

ومـــن خـــلاف المقتضـــى أن جاوبـــا	مخاطبـــا بغـــير مـــا ترقبـــا
بحملـــه على خـــلاف قصـــده	لأنـــه أولى بـــه مـــن ضـــده
أو ســـائلاً بغـــير مـــا قـــد ســـأله	لأنـــه الأولى أو المهـــم له

ووقفت أيضا في الأطول على ما نصه ممزوجًا بالتلخيص : ((والثاني - (يعني الضرب الثـاني مـن ضربي القـول بالموجب) – : "حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله" احتمالاً حقيقيا أو مجازيا فقوله : "مما يحتمله " للتعميم فلا يكون عاريا عن الفائدة كما يتبادر إلى الوهم "بذكر متعلقه" أي ما يتعلق به سـواء كان جارًّا ومجرورًا كما يتبادر إلى الوهم أو غيره ليشمل مثل قول القبعثرى في خطاب الحجاج معه : لأحملنـك على الأدهم : مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب، فإنه حمـل الأدهـم في كلام الحجـاج على غـير القيـد الذي هـو مراده من الفرس الأدهم بالعطف عليه شيئًا يوجب كونه الفرس.

إذا عرفت هذا فلا خفاء في أن هذا القسم من القول بالموجب من تلقي المخاطب بغير ما يترقب فيكون داخلاً في البلاغة لا تابعًا لها فتأمل.)) انتهى من لأطول بحروفه.

قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :

لا شك أن في القول الموجب بضربيه الأولِ والثاني تلقيًا للمخاطب بغير ما يترقب لا يختص ذلك بضربه الثاني فلا غرابة في تسميته – بضربيه – الأسلوبَ الحكيم كما ذكر السيوطي بـل لا مـانع مـن جعلـه بضربيه مـن الأسلوب الحكيم.

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

ثم وقفت على شرح بديعية الشيخ تقي الدين أبي بكر بن علي بن عبد الله الحموي المعروف بـ"ابن حجة" في شرح بديعيته المعروف بـ "خزانة الأدب وغاية الأرب" فإذا بالسيوطي قد تبعه في ذلك فقد جعلهما ابن حجة شيئًا واحدًا وخطَّأهُ ابن معصوم في ذلك كما أسلفتُ نقْلَه فقال ابن حجة ما نصه : ((ذكر القول بالموجب أو أسلوب الحكيم :

قولي له موجب إذ قال أشفقهم تسل قلت بناري يوم فقدهم

القول بالموجب ويقال له أسلوب الحكيم وللناس فيه عبارات مختلفة منهم من قال هو أن يخصص الصفة بعد أن كان ظاهرها العموم أو يقول بالصفة الموجبة للحكم ولكن يثبتها لغير من أثبتها المتكلم.

وقال ابن أبي الأصبع هو أن يخاطب المتكلم مخاطبا بكلام فيعمد المخاطب إلى كلمة مفردة من كلام المتكلم فيبني عليها من لفظه ما يوجب عكس معنى المتكلم وذلك عين القول بالموجب لأن حقيقته رد الخصم كلام خصمه من فحوى لفظه.

قال صاحب التلخيص في تلخيصه وإيضاحه القول بالموجب ضربان:

أحدهما أن تقع صفة من كلام الغير كناية عن شيء أثبت له حكم فتثبت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم وانتفائه كقوله تعالى: (يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) فإنهم كنوا بالأعز عن فريقهم وبالأذل عن فريق المؤمنين وأثبتوا للأعز الإخراج فأثبت الله تعالى في الرد عليهم صفة العزة لله ولرسوله وللمؤمنين من غير تعرض لثبوت حكم الإخراج للموصوفين بصفة العزة ولا لنفيه عنهم

انتهى كلام صاحب التلخيص

ومنه قول القبعثري للحجاج لما توعده فقال لأحملنك على الأدهم والمراد به القيد فرأى القبعثري أن الأدهم يصلح للقيد والفرس فحمل كلامه إلى الفرس وقال مثل الأمير يحمل على الأدهم والأشهب فصرف الوعيد بالهوان إلى الوعد بالإحسان وفي هذا ما لا يخفى على المتأدب من حسن التلطف وشدة الباعث على فعل الخير إذ لا يليق بمن له همة عالية أن يقال له مثلك من يفعل الخير فيقول لا بل أفعل الشر.

والقسم الثاني من كلام صاحب التلخيص أن القول بالموجب هو حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله بذكر متعلقه وهذا القسم الذي تداوله الناس ونظمه أصحاب البديعيات كقول ابن حجاج :

قال ثقلت إذ أتيت مرارا قلت ثقلت كاهلي بالأيادي

قال طولت قلت أوليت طولا قال أبرمت قلت حبل ودادي)).

انتهى الغرض منه ولم أقتصر منه على محل الحاجة لما فيه من فائدة لا غنى بك عنها وسياتي تمامه إن شاء الله تعالى.

وقال ابن معصوم - تعقيبًا عليه بعد ما ذكر أمثلة كل من القول بالموجب والأسلوب الحكيم - : ((وإذا أنت تأملت مواقع هذا النوع أعني الأسلوب الحكيم ظهر لك كمال الفرق بينه وبين القول بالموجب أتم ظهور، وجزمت بخطإ من جعلهما واحدا كابن حجة، فاعلم ذلك. والله أعلم)) انتهى.

ورجوعًا لتعريف القول بالموجب فالمراد بالقول الاعتراف، والموجِب بكسر الجيم اسم فاعل ؛ لأن المراد به الصفة الموجبة للحكم ، وبفتح الجيم اسم مفعول إن أريد به القول بالحكم الذي أوجبته الصفة.

فالمراد بالقول الاعتراف أي : اعتراف المتكلم بالصفة الموجبة للحكم في كلام المخاطب ، مع كونه نافيا لمقصوده من إثباتها لغير من أثبتها له المخاطب ، أو مع حمل كلامه على خلاف مقصوده.

والآن أبدأ في بيان "القول" فأقول : القول بالموجب ضربان:

أحدهما:

أن تقع صفةٌ في كلام الغير كنايةً – أي عبارة - عن شيء أُثْبِتَ له حكم تقتضيه فيه تلك الصفة وتناسبه فتثبت أنت في كلامك تلك الصفة لغير ذلك الشيء الذي جعلها غيرك دالا عليه للإيماء إلى أن ذلك الحكم مسلم لزومه لتلك الصفة ، ولكن لا يفيدك أيها المخاطب ؛ لأن الصفة المستلزمة له إنما هي لغير من عبرت بها عنه ، فقد قيل بموجب تلك الصفة وهو استلزامها للحكم ، لكن هو لغير من عُبر بها عنه .

ويشترط في كونه قولا بالموجب أن تثبت الصفة لغير المقصود أولا من غير تعرض لثبوت ذلك الحكم لهذا الغير الذي أثبتها أنت له أو نفيِه عنه أي : ومن غير تعرض لنفي الحكم لذلك الشيء بل تثبت الصفة ولا تتعرض للحكم بوجه ، فلو تعرضت للحكم إثباتا أو نفيا خرج الكلام عن القول بالموجب.

وعند المثال يتضح المقال فمثاله قوله تعالى: {يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ } [المنافقون: 8] فـ"الأعز" صفةٌ وقعت في كلام المنافقين كناية عن فريقهم و"الأذل" كناية عن المؤمنين وقد أثبت المنافقون لفريقهم إخراج المؤمنين من المدينة فأثبت الله تعالى في الرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون - وينبغي أن يقال: وأثبت الصفة الأخرى، وهي الذِّلة للكفار، المدلول عليها بتقديم الخبر في قوله تعالى: {وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ} فإنه يدل على أن لا عزة لغيره، ومن لا عزة له ذليل - ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذي هو الإخراج للموصوفين بالعزة أعنى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ولا لنفيه عنهم، ولو تعرض له لخرج عن القول بالموجب.

فمن شرط كون ما ذكر من القول بالموجب أن لا يتعرض للحكم بوجه ، فلو تُعُرِّض للحكم إثباتا أو نفيا خرج الكلام عن القول بالموجب.

فإذا قال قائل – مثلاً -: ليُخرجن القوي من هذا البيت الضعيفَ معبرا بصفة القوة عن نفسه مثبتا لمدلولها حكمَ الإخراج فإن أثبتَّ الصفة للغير ولم تتعرض للحكم بأن قلت : القوي أنا. كان الكلام من القول

بالموجب ، وإن تعرضت للحكم بأن قلت : القوي الذي هو أنا يخرجك منه. لم يكن من القول بالموجب في شيء.

الضرب الثاني من القول بالموجب :

حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده حال كون خلاف المراد مما يحتمله ذلك اللفظ أي : حال كون خلاف المراد من المعاني التي يحتملها ذلك اللفظ احتمالاً حقيقيا أو مجازيا ، بأن يكون اللفظ صالحا لذلك المعنى الذي حمل عليه ، وإن كان لم يُرَدْ ، فلو كان اللفظ غير صالح له ، كان الحمل عليه عبثا لا بديعا.

إذًا هو حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده حال كون خلاف المراد مما يحتمله ذلك اللفظ.

وحمل ذلك اللفظ على ذلك الخلاف المحتمل إنما يكون بسبب ذكر متعلقه أي متعلق ذلك اللفظ.

والمراد بالمتعلق هنا ما يناسب المحمول عليه سواء كان متعلقا اصطلاحيا - كالمفعول والجار والمجرور - أوْ لا.

فالأول كقوله :

قلـــــتُ ثقلـــــتُ إذ أتيـــــتُ مـــــرارا قـــــال ثقلـــــتَ كاهـــــلي بالأيـــــادي

قلـــــت طولـــــت قـــــال لا بـــــل تطولـــــ ـــــــت وأبرمـــــتُ قـــــال حبـــــلَ ودادي

والاستشهاد بقوله : "ثقلتُ" و"أبرمتُ" دون قوله : "طولتُ" فقوله :" ثقلت" وقع في كلام الغير وهو بمعنى حمَّلتك المؤنة والمشقة الباطنية والظاهرية بإتياني مرارا عديدة فحمله المخاطب - فيما حكَى عنه المتكلم - على التثقيل على كاهله بالأيادي والمنن بذكر متعلقه وهو المفعول مع المجرور ، أعني : قوله: "كاهلي بالأيادي" والكاهل ما بين الكتفين والأيادي : النعم. جعَل إتيانه نعما عديدة حتى ثقلت كاهله.

والحاصل: أن المتكلم يقول لمخاطبه: ثقلتُ عليك وحمّلتُك المشقة بإتياني إليك مرارا ، فقال له المخاطب: صدقت في كونك ثقلت علي ، لكن ثقلت كاهلي بالمنن لا حمّلتني المشقة. فجعل إتيانه إليه نعما عديدة حتى أثقلت عاتقه.

وقوله :

قلـــــتُ طولـــــتُ قـــــال لا بـــــل تطولـــــ ـــــــتَ وأبرمـــــتُ قـــــال حبـــــلَ ودادي

أي : قلتُ له طولتُ الإقامة والإتيان ، فقال بل تطولتَ من التطوُّل والتفضُّل ، فالتطول في البيت بمعنى الإنعام، قال في التاج : ((وقد تطول عليهم ، أي امتن، كطال عليهم ، وأصل الطَّوْل المَنُّ والفضل ، قال الأزهري : والتَّطَوُّل عند العرب محمود ، يوضع موضع المحاسن ، والتطاول مذموم ، يوضع موضع التكبر ، كالاستطالة.)) انتهى.

وقوله "وأبرمتُ" أي: أمللت ، وقوله: "حبل ودادي" أي : قال: نعم أبرمتَ ولكن أبرمتَ وأحكمتَ حبل ودادي ، فقوله: "وأبرمت قال حبل ودادي" من هذا القبيل ، أي القول بالموجب بدون إعادة المحمول.

فالحمل على خلاف المراد ضربان لأنه تارة يكون بإعادة المحمول كما في قوله :

قلـــــتُ ثقلـــــتُ إذ أتيـــــتُ مـــــرارا قـــــال ثقلـــــتَ كاهـــــلي بالأيـــــادي

وكما في قول بعضهم :

جـــــاء أهـــــلي لمـــــا رأوني علـــــيلا بحكـــــيم لشـــــرح دائي يُســـــعفْ

قـــــال هـــــذا بـــــه إصـــــابة عـــــين قلـــــت عـــــين الحبيـــــب إن كنـــــت تعـــــرفْ

وتارة يكون بدون إعادته كما في البيت الذي ذكرناه ، أعني قوله :

قلـــــت طولـــــتُ قـــــال لا بـــــل تطولـــــ ـــــتُ وأبرمـــــتُ قـــــال حبـــــلَ ودادي

والثاني : وهو ما ذكر فيه المتعلق من غير أن يكون مفعولا ولا مجرورا كقوله :

لقـــــد بهتـــــوا لمـــــا رأوني شـــــاحبا فقـــــالوا بـــــه عـــــين فقلـــــت وعارض

أرادوا بالعين إصابة العائن وحمله على إصابة عين المعشوق بذكر الملائم وهو العارض من الأسنان التي هي كالبرد ، فكأنه قال صدقتم بأن بي عينا ، لكن بي عينها وعارضها لا عين العائن.

ووجه كون هذا الضرب من القول بالموجب ظاهر كالأول ، لأنه اعترف بما ذكر المخاطب لكن المعنى غير مراد ، ولما لم يصرح بنفي المراد صار ظاهره إقرارا بما قيل وذلك ظاهر.

وأما قوله :

وإخـــــــــوانٍ حســـــــــبتهم دروعا فكانوهـــــــا ولكـــــــن لـــــــلأعادي

وخلـــــــتهم ســـــــهاما صـــــــائبات فكانوهـــــــا ولكـــــــن في فـــــــؤادي

وقـــــالوا قـــــد صـــــفت منـــــا قلـــــوب لقـــــد صـــــدقوا ولكـــــن مـــــن ودادي

فالبيت الأخير من القول بالموجب بدون إعادة المحمول ؛ لأنه حمل قولهم: "صفت منا قلوب" على صفوها من وداده بذكر المتعلق، فكأنه قال: نعم صدقتم ولكن صفاؤكم عن ودادي لا عن حقد.

وأما البيتان قبله فليسا من القول بالموجب، ولكن ما فيهما قريب منه ، إذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وإنما فيهما ذكر صفة ظُنت على وجه ، فإذا هي على خلافه فأشبها القول بالموجب من جهة كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف، وذلك لأنه وقع في ظنه أن إخوانه دروعٌ له ، فظهر له أنهم ليسوا دروعا له ، بل للأعادي ، وظن أنهم سهامٌ صائباتٌ لأعاديه فظهر له أنهم ليسوا كذلك بل سهام صائبة لفؤاده.

وأما البيت الثالث فقد صدر اللفظ منهم فحمله على غير مرادهم.

وحاصل القول بالموجب : اعتراف المتكلم بما يوجبه كلامُ المخاطب مع نفي مقصوده وذلك إما بإثبات مناط مقصوده – أي علته - في شيء آخر – كما في الضرب الأول - وإما بحمل لفظ في كلامه على غير ما قصده منه كما في الضرب الثاني.

ولنعد الكرة على حد القول بالموجب معرجين عليه قليلا : قال في التلخيص : ((ومنه: القول بالموجب؛ وهو ضربان:

أحدهما: أن تقع صفة في كلام الغير كناية عن شيء أثبت له حكم، فتثبتها لغيره من غير تعرض لثبوته له أو نفيه عنه؛ نحو: {يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ } [المنافقون: 8])) انتهى الغرض منه.

قال الدسوقي : ((قوله : "أن تقع صفةٌ في كلام الغير" أي : كـ"الأعز" فإنه صفة وقعت في كلام المنافقين دالة على شيء وهو فريقهم ، فالمراد بالكناية في كلام المصنف العبارة ، وليس المراد بالكناية : المصطلح عليها وهو اللفظ المستعمل لينتقل منه إلى اللازم مع جواز إرادة الملزوم ، إذ ليس دلالة الأعز على فريقهم بطريق الكناية؛ لأنه لا لزوم بين مفهوم الأعز وفريق المنافقين.

ويحتمل أن يراد بها معناها المعهود ، ويكفي في اللزوم اعتقادهم اللزوم وادعاؤهم ذلك ؛ لأنهم يدعون أنهم لازمٌ لِمعنى الأعز.

ثم إن الظاهر أن المراد بالصفة الواقعة كنايةً في الآية ما يدل على ذات باعتبار معنًى كـ"الأعز" ، والصفة التي روعي إثباتها للغير: المعنى القائم بالغير كالعزة ، فاختلفت الصفتان ، وحينئذ ففي الكلام استخدام ؛ لأن الصفة المذكورة أوّلا في قوله: "أن تقع صفة" أريد بها معنى وأريد بالضمير في قوله: "فتثبتها" معنى آخر.)) انتهى تعليق الدسوقي بحروفه.

وقال السيوطي في شرحه عقود الجمان : ((وحذاق البديع شرطوا خلوه من لفظة "لكن" لأنهم خصصوا بها نوع الاستدراك)) انتهى بحروفه.

قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :

قد خلا من هذا الشرط ما بيدي من شروح التلخيص ومحشيها ومحشي محشيها.

بل قد قرروا أن من القول بالموجب قوله :

وقـــالوا قـــد صـــفت منـــا قلـــوب لقـــد صـــدقوا ولكـــن مـــن ودادي

وظاهر الخطيب في الإيضاح كما قرروا بل قرر الخطيب في الإيضاح أن من القول بالموجب قول القاضي الأرَّجاني :

غالطتـــني إذ كســـت جســـمي الضـــنا كســـوة أعـــرت مـــن اللحـــم العظامـــا

ثـــم قالـــت أنـــت عنـــدي في الهـــوى مثـــل عيـــني صـــدقت لكـــن ســـقاما.

وكذا قول ابن دويدة المغربي من أبيات يخاطب رجلا أودع بعض القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه:

إن قـــال قـــد ضـــاعت فيصـــدق أنهـــا ضـــاعت ولكـــن منـــك يعـــني لـــو تـــعي

أو قـــال قـــد وقعـــت فيصـــدق أنهـــا وقعـــت ولكـــن منـــه أحســـن موقـــع

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم

القول بالموجب عند الأصوليين:

هذا عن القول بالموجب عند البيانيين وهو المسؤول عنه ، قال السبكي في عروس الأفراح : ((وهو قريب من القول بالموجب المذكور فى الأصول والجدل، وهو تسليم الدليل مع بقاء النزاع.)) انتهى الغرض منه بلفظه.

إذًا القول بالموجب عند الأصوليين هو تسليم الدليل مع بقاء النزاع، كما عرفه السبكي في جمع الجوامع.

المحلي : ((بأن يظهر عدم استلزام الدليل لمحل النزاع.)).

الزركشي : ((الموجَب بفتح الجيم أي القول بما أوجبه دليل المستدل، واقتضاه، أما الموجِب بكسرها فهو الدليل المقتضي للحكم، وهو غير مختص بالقياس ومنه الآية الكريمة، -(يعني {يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ } [المنافقون: 8]) - أي صحيح ما يقولونه من أن الأعز يخرج الأذل والنزاع باق فإن العزة لله ولرسوله فالله ورسوله يخرجانكم، وتعريف المصنف له: بتسليم الدليل تبع فيه ابن الحاجب.

وقال بعضهم: ينبغي أن يقال: تسليم مقتضى الدليل لأن تسليم الخصم، إنما هو لمقتضى الدليل وموجَبه، لا لنفس الدليل إذ الدليل ليس مرادا لذاته، بل لكونه وسيلة إلى معرفة المدلول.)) انتهى الغرض منه بحروفه.

وقد أشار في المراقي إلى تعريفه بقوله :

والقـــول بالموجـــب قدحـــه جـــلا وهـــو تســـليم الدليـــل مســـجلا

مِـــن مـــانع أن الدليـــل اســـتلزما لمـــا مـــن الصـــور فيـــه اختصـــما

قال في شرح الشطر الأول : ((يعني أن من القوادح : القولَ بالموجب – بفتح الجيم – أي ما أوجبه دليل المستدل، والقول بالموجب يدخل في العلل والنصوص وجميع ما استدل به.)) انتهى بحروفه.

وقال في شرح الشطر والبيت بعده : ((يعني أن القول بالموجب هو تسليم المعترض دليل المستدل أي ما يقتضيه دليله حال كون الدليل مسجلاً أي مطلقًا أي نصا كان أو علة أو غيرهما من الأدلة حال كون ذلك التسليم كائنًا من معترض مانع استلزام ذلك الدليل لما اختصما – أي تنازعا هو والمستدل – فيه من الصور.)) انتهى الغرض منه بحروفه.

وبسط القول فيه وتقسيمه إلى أربعة أوجه في كتب الأصول فلنكتف الآن بهذا القدر. وبالله تعالى التوفيق.

انتهى ما كنت جمعت في القول بالموجب. وبالله تعالى التوفيق.

ورجوعا أيضًا لقول السيوطي : ((وحذاق البديع شرطوا خلوه من لفظة "لكن" لأنهم خصصوا بها نوع الاستدراك)) فكما أسلفت قد خلا من هذا الشرط ما بيدي من شروح التلخيص ومحشيها ومحشي محشيها.

بل قد قرروا أن من القول بالموجب قوله :

وقالوا قد صفت منا قلوب لقد صدقوا ولكن من ودادي

وإنما نازع فيه العصام ولم ينازع فيه من جهة "لكن" بل من جهة أخرى كما نازع أيضًا في البيتين قبله فقال: ((قال المصنف وتبعه الشارح: وقريب من هذا قول الآخر:

وإخوان حسبتهم دروعا فكانوها ولكن للأعادي

وخلتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي

ولك أن تجعله ضربا ثالثا، وهو حمل اللفظ الكائن في ظنه بمعنى - من غير أن يكون في كلام الغير- على معنى آخر، ونحن نقول هذا من قبيل التكلف في الضمير، لا حمل اللفظ الواقع في ظنه، بمعنى على معنى آخر، فإن ضمير فكانوها للدروع المذكور في ضمن دورعا لي، وهكذا في الضمير الراجع إلى سهام صائبات، وبعد هذين البيتين:

وقالوا قد صفت منّا قلوب لقد صدقوا ولكن عن ودادي

قال الشارح: وهذا البيت من هذا القبيل، وفيه نظر، بل المعنى لقد صدقوا في دعوى الصفاء لكن لا عن حقدي بل عن ودادي، فهو تصديق في بعض الدعوى، وتكذيب في بعضه، وليس من حمل اللفظ على غير ما أراد المتكلم في شيء فتأمل.)). انتهى بحروفه.

وعبارة المصنف أي في الإيضاح : ((وقريب من هذا قول الآخر : "وإخوان حسبتهم دروعا...)) الأبيات ثم قال : ((والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا.))انتهى بحروفه.

وعبارة الشارح أي في المطول : ((فالبيت الثالث من هذا القبيل والبيتان الأوّلان قريب منه لأن اللفظ المحمول على معنى آخر لم يقع في كلام الغير بل وقع في ظنه لمعنى فحمله على خلاف ذلك المعنى.)) انتهى من المطول بحروفه.

قال البناني بعد ما نقل كلام المطول : ((فيكون المعنى مختلفا بالنظر للمتعلق ونظَّر العصام في أطوله في كلام المطول فراجعه إن شئت.)) انتهى بحروفه.

نعم قد خلا - كما أسلفت - من هذا الشرط شرط خلوه من لفظة "لكن" ما بيدي من شروح التلخيص ومحشيها ومحشي محشيها.

ثم وقفت عليه لابن معصوم في شرح بديعيته "أنوار الربيع في أنواع البديع" فقد قال -كما نقلت آنفًا - : ((وحذاق البديع أخلوا هذا النوع من لفظة "لكن" وخصوا بها نوع الاستدراك، ليحصل الفرق بينهما.)).

لكنه لما ذكر أبيات البديعيات – على عادته في خاتمة كل نوع – قال : ((وبيت بديعية ابن جابر أورده بحرف الاستدراك فقال:

كانوا غيوثا ولكن للعفاة كما كانوا ليوثا ولكن في عداتهم.))

انتهى.

ثم وقفت على خزانة الأدب لابن حجة فإذا به قد سبقهما إلى ذلك كله - من غير أن يشيرا إلى ذلك - فقال : ((وحذاق البديع أخلوا هذا الباب من لفظة "لكن" فإنهم خصصوا بها نوع الاستدراك بحيث يفرق بينهما فرق دقيق وهذا هو الفرق.

ومن أحسن ما وقع في هذا النوع قول محاسن الشواء:

ولما أتاني العاذلون عدمتهم وما فيهم إلا للحمي قارض

وقد بهتوا لما رأوني شاحبا وقالوا به عين فقلت وعارض

وأورد الشهاب محمود في كتابه المسمى بحسن التوسل إلى صناعة الترسل بيت الأرَّجاني في الاستدراك شاهدا على هذا النوع وهو :

غالطتني إذ كست جسمي الضنا كسوة أعرت من اللحم العظاما

ثم قالت أنت عندي في الهوى مثل عيني صدقت لكن سقاما.

قد تقرر أن لفظه لكن خصص بها أهل البديع نوع الاستدراك لأجل الفرق بينه وبين القول بالموجب ولم يستشهدوا على نوع الاستدراك بغير بيتي الأرجاني

قال الشهاب محمود في البيتين إنه أعجبه معناهما ونظم فيه قوله وهو شاهد على القول بالموجب :

رأتني وقد نال مني النحول وفاضت دموعي على الخد فيضا

فقالـــــت بعيـــــني هـــــذا الســـــقام فقلـــــت صـــــدقت وبالخصـــــر أيضـــــا

وبيت الحلي :

قـــالوا ســـلوت لبعـــد الإلـــف قلـــت لهـــم ســـلوت عـــن صـــحتي والـــبرء مـــن ســـقمي

فقوله سلوت عن صحتي هو حمل لفظ وقع من كلام الغير على خلاف مراده

وبيت العميان أوردوه بحرف الاستدراك وهو :

كانـــوا غيوثـــا ولكـــن للعفـــاة كمـــا كانـــوا ليوثـــا ولكـــن في عـــداتهم

رأيت ترك الكلام على هذا البيت أليق بالمقام.)) انتهى الغرض منه.

ولا شك أن بين قول ابن حجة كابن معصوم: (أخلوا هذا النوع من لفظة "لكن") وقول السيوطي : (شرطوا خلوه من لفظة "لكن") فرقًا وإن التقيا في التخصيص بنوع الاستدراك. وقد خلا أيضًا من هذا الشرط شرح بديعية صفي الدين الحلي كما خلا أيضًا من لفظ "لكن" كما خلا منهما - أي الشرطِ و"لكن" – "تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر" لابن أبي الإصبع.

وظاهر ابن أبي الإصبع – كشروح التلخيص ومحشيها - اتحاد الاستدراك والقول بالموجب فقد قال في تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر : ((باب القول بالموجب: وهو أن يخاطب المتكلم مخاطباً بكلام فيعمد المخاطب إلى كل كلمة مفردة من كلام المتكلم فيبني عليها من لفظه ما يوجب عكس معنى المتكلم، وذلك عين القول بالموجب، لأن حقيقته رد الخصم كلام خصمه من فحوى لفظه كقول ابن حجاج:

قلت: طولت قال، لي: بل تطول؟ ... ت وأبرمت قلت: حبل ودادي

ومن شواهده أيضاً:

إن قـــال قـــد ضـــاعت فيصـــدق أنهـــا ضـــاعت ولكـــن منـــك يعـــني لـــو تـــعي

أو قـــال قـــد وقعـــت فيصـــدق أنهـــا وقعـــت ولكـــن منـــه أحســـن موقـــع

وقد مر هذان البيتان في باب الاستدراك، والفرق بين القول بالموجب وبين التعطف من وجهين: أحدهما أن اللفظة التي تزيد في التعطف لا تكون مع أختها في قسم واحد، وإنما تكون كل لفظة في شطر. والثاني أن الثانية من كلمتي التعطف لا تكون عكس معنى الكلام، وهذه تعكس معناه، والله أعلم.)) انتهى بحروفه.

تتمة :

وحيث انجرَّ بنا القول في "القول بالموجب" إلى "الاستدراك" فلا بأس بالخروج إليه وقد ذكره السيوطي من زياداته على التلخيص فقال - ضمن أبيات قال عنها بالحرف ((هذه الأبيات من زياداتي فيها أنواع تقرب من القول بالموجب فجعلتها عقبه ...)) - :

كـــــذاك الاســـــتدراك والإســـــتثنا حيـــــث أفـــــادا بهجـــــة وحســـــنا

وقد تقدم قول ابن حجة في بديع "القول بالموجب" : ((وحذاق البديع أخلوا هذا الباب من لفظة "لكن" فـإنهم خصصوا بها نوع الاستدراك بحيث يفرق بينهما فرق دقيق وهذا هو الفرق.)) انتهى

وقال - أعني ابن حجة - في بديع الاستدراك : ((ذكر الاستدراك

قـــالوا نـــرى لـــك لحمـــا بعـــد فرقتنـــا فقلـــت مســـتدركا لكـــن على وضـــم

الاستدراك على قسمين قسم يتقدم الاستدراك فيه تقرير لما أخبر به المتكلم وتوكيـد وقسـم لا يتقدمـه ذلـك فمن أمثلة الأول قول القائل :

وإخـــــــوان تخـــــــذتهم دروعا فكانوهـــــا ولكـــــن لـــــلأعادي

وخلـــــتهم ســـــهاما صـــــائبات فكانوهـــــا ولكـــــن في فـــــؤادي

وقـــالوا قـــد صـــفت منّـــا قلـــوب لقـــد صـــدقوا ولكـــن مـــن ودادي

وقال ابن أبي الأصبع لم أسمع في هذا الباب أحسن من قـول ابـن دويـدة المغـربي يخاطـب رجـلا أودع بعـض القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه وهو :

إن قـــال قـــد ضـــاعت فيصـــدق أنهـــا ضـــاعت ولكـــن منـــك يعـــني لـــو تـــعي

أو قـــال قـــد وقعـــت فيصـــدق أنهـــا وقعـــت ولكـــن منـــه أحســـن موقـــع

وممن تلطف في هذا الباب وأجاد للغاية القاضي الأرَّجاني بقوله :

غالطتـــني إذ كســـت جســـمي الضـــنا كســـوة أعـــرت مـــن اللحـــم العظامـــا

ثـــم قالـــت أنـــت عنـــدي في الهـــوى مثـــل عيـــني صـــدقت لكـــن ســـقاما.

ولقد أحسن القائل في شكوى الزمان بقوله :

ولي فـــرس مـــن نســـل أعـــوج ســـابق ولكـــن على قـــدر الشـــعير يحمحـــم

وأقســـم مـــا قصـــرت فيمـــا يزيـــدني علـــوا ولكـــن عنـــد مـــن أتقـــدم

وهذه كلها شواهد القسم الأول من الاستدراك.

وأما شواهد القسم الثاني وهو الذي لا يتقدم الاستدراك فيه تقرير ولا توكيد مثل قول زهير:

أخـــو ثقـــة لا يهلـــك الخمـــر مـــاله ولكنـــه قـــد يهلـــك المـــال نائلـــه

ومتى لم يكن في "الاستدراك" نكتة زائدة عن معنى الاستدراك لتدخله في أنواع البديع [وإلا] - (كذا في الأصل والصواب حذفها)- فلا يعد بديعا ولا يخفى على الذوق السليم ما في بيت زهير من الزيادة على معنى الاستدراك بقوله:

..... ولكنه قد يهلك المال نائله

فإنه لو اقتصر على صدر البيت دل على أن ماله موفور وتلك صفة ذم فاستدرك ما يزيل هذا الاحتمال ويخلص الكلام للمدح المحض

وإذا تأمل الذائق بيت الأرَّجاني متع ذوقه بحلاوة الأدب من قوله :

ثم قالت أنت عندي في الهوى مثل عيني صدقت لكن سقاما.

فالنكتة الزائدة على معنى الاستدراك لا تخفى إلا على من حجب عن ذوق هذا العلم وهو من شواهد القسم الأول فإنه قرر ما أخبرت به من قولها أنت عندي في الهوى مثل عيني ثم أكد بقوله صدقت ثم نكت بالزيادة على معنى الاستدراك التنكيت الذي يتطفل النسيم على رقته ولولاه ما سكن هذا النوع بيتا بديعيا ولا تأهل بعد غربته

وأصحاب البديعيات على هذا المنوال نسجوا وأداروا كؤوس السلافة على أهل الأذواق ومازجوها بلطف مزاجهم فامتزجوا

والذي أقوله إن الشيخ صفي الدين حلا في هذا المنهل الصافي مورده وعلا في هذا السلك البديعي مُنَظَّمه ومُنضَّده وبيته :

رجوت أن يرجعوا يوما وقد رجعوا عند العتاب ولكن عن وفا ذمي

فإنه قرر ما أخبر به قبل الاستدراك وأكده بقوله وقد رجعوا وفي قوله عند العتاب تكميل بديعي.

وأما العميان فإنهم ما نظموا هذا النوع في بديعيتهم وبيت عز الدين :

فكم حميت بالاستدراك ذا أسف لكن عن المشتهي والبرء من سقمي

وأما هذا البيت فإنه عامر بقلق البناء مع عقادة التركيب

وبيت بديعيتي :

قالوا نرى لك لحما بعد فرقتنا فقلت مستدركا لكن على وضم

وفي إنصاف أهل العلم والذوق السليم ما يغني عن التطويل في محاسن هذا البيت)) انتهى من خزانة الأدب بحروفه.

وقال ابن معصوم في شرح بديعيته "أنوار الربيع في أنواع البديع" : ((الاستدراك - هو رفع توهم يتولد من الكلام السابق رفعاً شبيهاً بالاستثناء، وهو معنَى "لكن".

ويشترط فيه هنا زيادةُ نكتةٍ طريفةٍ على معنى الاستدراك، لتُحسنه وتُدخله في البديع، وإلا فلا يعد منه.

وهو قسمان. قسم يتقدم الاستدراك [فيه] تقرير وتوكيد؛ - إما لظفاً أو معنى- لما أخبر به المتكلم، وهذا هو الأكثر الذي بنى عليه فحول أرباب البديعيات أبياتهم، وقسم لا يتقدمه ذلك.

فالأول كقول أبي الحسن بن فضال النحوي على ما في ربيع الأبرار للزمخشري، وقيل لابن الرومي:

وإخوان تخذتهم دروعا فكانوها ولكن للأعادي

وخلتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي

وقالوا قد صفت منّا قلوب لقد صدقوا ولكن من ودادي

وقالوا قد سعينا كل سعي لقد صدقوا ولكن في فساد

..... قال ابن أبي الإصبع: ولم أسمع في هذا الباب أحسن من قول أبي دويدة المغربي يخاطب رجلاً أودع بعض القضاة ما لا فادعى القاضي ضياعه:

إن قال قد ضاعت فيصدق أنها ضاعت ولكن منك يعني لو تعي

أو قال قد وقعت فيصدق أنها وقعت ولكن منه أحسن موقع

وقال ابن أبي حجلة وأجاد:

رؤساء ما من جاءهم بقصيدة كانت جوائزهم عليها شكرهُ

وإذا طلبت وظيفة من قائم فابشر فقد ولاك لكن ظهرهُ

وقول بعض الحنابلة:

يحُجُّون بالمال الذي يجمعونه حراماً إلى البيت العتيق المحرم

ويزعم كل أن تحط ذنوبهم تحط ولكن فوقهم في جهنم

والقسم الثاني - وهو الذي لا يتقدم الاستدراك فيه تقدير ولا توكيد كقول زهير:

أخو ثقة لا يهلك الخمر ماله ولكنه قد يهلك المال نائله

والزيادة فيه أنه لو اقتصر على صدر البيت، لكان مدحاً أيضاً، لكن ربما توهم متوهم أن ماله موفور وهي صفة ذم، فاستدرك بما يزيل هذا الاحتمال وتخلص الكلام إلى المدح الذي لا يشوبه شائبة ذم.

ومنه قول المعري:

فيا دارها بالحزن إن مزارها قريب ولكن دون ذلك أهوالُ

ولا يخفى ما في هذا الاستدراك من الحسن والنكتة الزائدة على الاستدراك، إلا على من حجب عن ذوق البديع.
..... وقد تقدم أن أصحاب البديعيات إنما بنوا أبياتهم على القسم الأول، لأنه أعلى طبقة وأحلى مذاقاً، وأرشق عبارة من قسيمه.
والشيخ صفي الدين الحلي حاز قصبات السبق في هذه الحلبة، وجاء بما حسدت السمع على حسن نظمه اللبة وبيته:

رجوت أن يرجعوا يوماً وقد رجعوا عند العتاب ولكن عن وفا ذمي

فإنه قرر ما أخبر به قبل الاستدراك، وأكده بقوله: وقد رجعوا؛ والتنكيت الرائع في قوله: عن وفا ذمي، المتعلق برجعوا، وقوله: عند العتاب تكميل بديعي...)) انتهى الغرض من أنوار الربيع بحذف .
وقوله: (قال ابن أبي الإصبع: ولم أسمع في هذا الباب أحسن من قول أبي دويدة المغربي) قال محققه شاكر هادي شكر : ((("أبو دويدة المغربي" هكذا ورد في الأصل ولدى الرجوع إلى كتاب "تحرير التحبير" الذي نقل المؤلف عنه وجدت اسمه "ابن الدويدة المغربي" واحتمل أنه "ابن الدويدة المعري" وفي بني الدويدة المعريين من الشعراء : محمد وولده أحمد وأحفاده علي ومحمد وعبد الله أولاد أحمد وأم الأحفاد الملقبة بالخليعة وأشهرهم أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد كان شاعرًا مُجيدًا ....)) انتهى.
والذي في النسخة التي بيدي من الإيضاح كما تقدم : (ابن دويدة المغربي).
تنبيه : قال السيوطي في شرح قوله : "كذاك الاستدراك ..." البيت : ((الثالث : الاستدراك عدوه من أنواع البديع، بأن يكون فيه حسن ودقة سواء تقدمه تقرير ما أخبر به المتكلم أم لا وقد وقد أشار إليه في الإيضاح أنه قريب من القول بالموجب ...)) انتهى الغرض منه.
قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه :
لم يشر في الإيضاح إلى الاستدراك ولم يذكره أصلاً بل قرر أن من القول بالموجب بعضَ شواهد الاستدراك نعم قرر أن بعضها قريب من القول بالموجب ولكن ليس قربها منه من حيث إنها من ما صدقات الاستدراك بل من جهة أخرى كما قرر بعض الشراح فظاهره كشراح التلخيص وابن أبي الإصبع عدم الفرق بين القول بالموجب والاستدراك الذي أشار إليه ابن حجة فقد قال في الإيضاح : ((والثاني – [يعني من ضربي القول بالموجب] - حمل كلام وقع في كلام الغير على خلاف مراده؛ مما يتحمله بذكر متعلقه كقوله:

قلت ثقلت إذ أتيت مرارا قال ثقلت كاهلي بالأيادي
قلت طولت قال لا بل تطولت وأبرمت قلت حبل ودادي.

والاستشهاد بقوله: (ثقلت) و (أبرمت) دون قوله: (طولت).

ومنه قول القاضي الأرَّجاني:

غالطتـــني إذ كســـت جســـمي الضـــنا كســـوة أعـــرت مـــن اللحـــم العظامـــا

ثـــم قالـــت أنـــت عنـــدي في الهـــوى مثـــل عيـــني صـــدقت لكـــن ســـقاما.

وكذا قول ابن دويدة المغربي من أبيات يخاطب رجلا أودع بعض القضاة مالا فادعى القاضي ضياعه:

إن قـــال قـــد ضـــاعت فيصـــدق أنهـــا ضـــاعت ولكـــن منـــك يعـــني لـــو تـــعي

أو قـــال قـــد وقعـــت فيصـــدق أنهـــا وقعـــت ولكـــن منـــه أحســـن موقـــع

وقريب من هذا قول الآخر :

وإخـــــــوان تخـــــــذتهم دروعا فكانوهـــــا ولكـــــن لـــــلأعادي

وخلـــــتهم ســـــهاما صـــــائبات فكانوهـــــا ولكـــــن في فـــــؤادي

وقـــالوا قـــد صـــفت منّـــا قلـــوب لقـــد صـــدقوا ولكـــن مـــن ودادي

والمراد البيتان الأوّلان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا.)) انتهى من الإيضاح بحروفه.

وقوله: "وقريب من هذا النوع" لعله هو متعلق شيخنا الحافظ السيوطي.

والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم.

وقد تقدم قول السبكي ناقلا كلام الإيضاح ومعقبًا عليه – : ((قال في الإيضاح: وقريب من هذا قول الآخر:

وإخـــــــوانٍ حســـــــبتهم دروعا فكانوهـــــا ولكـــــن لـــــلأعادي

وخلـــــتهم ســـــهاما صـــــائبات فكانوهـــــا ولكـــــن في فـــــؤادي

وقـــالوا قـــد صـــفت منـــا قلـــوب لقـــد صـــدقوا ولكـــن مـــن ودادي

قال: والمراد البيتان الأولان ولك أن تجعل نحوهما ضربا ثالثا.

قلت – القائل السبكي - : لم يظهر لي ما يتميز به هذا عن الضرب السابق، حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والأولين.)) انتهى بحروفه.

وهو صريح في أنه لا يرى الفرق الذي ذكره ابن حجة بين القول بالموجب والاستدراك رغم أنه عد الاستدراك من أنواع البديع ولكن استدرك على عده قائلا إنه يرجع إلى الطباق، أو إلى الرجوع، وقد سبقا فقال : ((تنبيه: اعلم أن أنواع البديع كثيرة، وقد صنف فيها، وأول من اخترع ذلك عبد الله بن المعتز ... وها أنا

12. بَـــــلْ جِئْـــــتُ فِي جَوابِـــــه بِـــــنَظْمِ يُفِيـــــــــــدُ الأُمِّيَّ وَغَـــــــــــيْرَ الأُمّي

13. أَوْدَعْتُـــــهُ مِـــــنْ كُتْـــــبِهِمْ خُلاَصَـــــهْ[10] مَانِعَـــــةً مِـــــنْ حَشْـــــوٍ[11] اَوْ خَصَاصَـــــهْ[12]

أذكر شيئا مما ذكره الناس؛ ليكون مضافا لما سبق، فعليك باعتبار ما هو داخل منها فى كلام المصنف وما ليس بداخل، وباعتبار ما بينها من التداخل، وربما أنبه فى أثنائها على شئ من ذلك.... الثالث والأربعون" الاستدراك" إما بعد تقدم تقرير، كقوله تعالى: إذ يريكهم الله في منامك قليلا ولو أراكهم كثيرا لفشلتم ولتنازعتم في الأمر ولكن الله سلم أو بعد تقدم نفى، كقوله تعالى: فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وهذا القسم يرجع إلى الطباق، أو إلى الرجوع، وقد سبقا.)) انتهى بحذف غير محل الحاجة.

نعم وقد سبق قولي معلقًا على قول السبكي : ((ورجوعا لقول السبكي المتقدم : (لم يظهر لي ما يتميز به هذا عن الضرب السابق، حتى يجعل ثالثا ولم يظهر الفرق بين البيت الثالث والأولين.) فقد قال اليعقوبي : ((وأما قوله : "وإخوانٍ ...." فالبيت الأخير منه من هذا المعنى؛ لأنه حمل قولهم صفت منا قلوب على صفوها من وداده بذكر المتعلق، والبيتان قبله ليسا من هذا المعنى، ولكن ما فيهما قريب منه، إذ ليس فيهما حمل صفة ذكرت في كلام الغير على معنى آخر وإنما فيهما ذكر صفة ظنت على وجه، فإذا هي على خلافه فيشبهان هذا المعنى بما فيهما من كون المعنى فيهما في الجملة على الخلاف.)) انتهى بحروفه.

ونحوه في الدسوقي مع زيادة بيان.)) انتهى ما كنت كتبت على تعقيب السبكي.

وارجع خلفًا لقولي آنفًا : ((لم يشر في الإيضاح إلى الاستدراك ولم يذكره أصلاً بل قرر أن من القول بالموجب بعضَ شواهد الاستدراك نعم قرر أن بعضها قريب من القول بالموجب ولكن ليس قربها منه من حيث إنها من ما صدقات الاستدراك بل من جهة أخرى كما قرر بعض الشراح.)) فإياهما – أي اليعقوبي والدسوقي – أعني.

وبالله تعالى التوفيق.

[10] أي خالصا ولبابا، فخلاصة الشيء بضم الخاء وكسره ما خلَص منه.

التاج : ((قلت وكون هذا الباب ككتب هو المشهور في دواوين اللغة ، إلا ما في التوشيح للجلال أنه ككرم وكتب.)). انتهى.

وبالله تعالى التوفيق.

[11] انظر تعريفه هو والتطويل في البيت :**163**. :

وَعَـــــرِّفَنْ ذَيْـــــنِ بِزَيْـــــدٍ بَـــــيِّنِ مُعَـــــــــــيَّنٍ أوْ لَـــــــــــيْسَ بِـــــــــــالْمُعَيَّنِ

وبالله تعالى التوفيق.

14. مُهْتَصِـــرًا مِنْهَـــا "كَفَـــافَ الْمُبْتَـــدي"[13] وَالْمُنْـــــــــــتَهِي لَهُ أَرُدُّ بِالْيَـــــــــــدِ[14]

---

[12] الخصاصة والخصاص: الخَلَل في الثغر، أو كل خلل وخرق في باب ومنخل وبرقع ونحوه، كسحاب ومصفاة وغيرهما والجمع خصاصات.

ويقال للقمر: بدا من خصاصة الغيم. أو الخصاصة: الثقب الصغير، ويقال: إن الخصاص شبه كوة في قبة أو نحوها إذا كان واسعا قدر الوجه، وبعضهم يجعل الخصاص للواسع والضيق. وقيل الخصاص: الفُرج بين الأثافي والأصابع قال الأسعر الجعفي:

إلا رواكـــد بيـــنهن خصاصـــة سـفع المناكـب كلهـن قـد اصـطلى.

التاج بتصرف.

اللسان: ((والخَلَل مُنْفَرَج ما بين كل شيئين وخَلَّل بينهما فَرَّج والجمع الخِلال مثل جَبَل وجبال وقرئ بهما قوله عز وجل: {فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ} [النور: 43] و{خَلَله}، وخَلَلُ السحاب وخِلالُه مخارج الماء منه وفي التهذيب ثُقَبه وهي مخارج مَصَبّ القَطْر.

قال ابن سِيْدَهْ في قوله: {فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ} قال: قال اللحياني: هذا هو المُجْتَمع عليه قال: وقد روي عن الضحاك أَنه قرأَ: {فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَلِه} وهي فُرَجٌ في السحاب يخرج منها.

التهذيب الخَلَّة الخَصَاصةُ في الوَشِيع وهي الفُرْجة في الخُصِّ وفي رأْي فلان خَلَل أَي فُرْجة والخَلَل الفُرْجة بين الشيئين والخَلَّة الثُّقْبة الصغيرة وقيل هي الثُّقْبة ما كانت)) انتهى الغرض منه.

اللسان أيضًا: ((والوَشيع الخُصُّ وقيل الوَشِيعُ شَريجةٌ من السعَف تُلْقى على خَشباتِ السقْفِ قال وربما أُقِيمَ كالخص وسُدَّ خَصاصُها بالثُّمامِ والجمع وشائِعُ ومنه الحديث والمسجِدُ يومئذٍ وشِيعٌ بسَعَف وخشب قال كثيِّر:

دِيار عفتْ مـن عَـزَّةَ الصَّـيْفَ بعـدما تُجِـــدُّ علـــيهن الوَشِـــعَ المُثَمَّمـــا

أَي تُجِدُّ عزةُ يعني تجعلُه جديداً.

وقال قال السكري الوَشِيعُ الثُّمامُ وغيره والوَشِيعُ سقف البيت والوَشِيعُ عَريشٌ يُبْنى للرئيس في العسكر يُشْرِفُ منه على عسكره ومنه الحديث كان أَبو بكر رضي الله عنه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوَشِيع يوم بَدْرٍ أَي في العريش.)). انتهى.

القاموس ممزوجًا بالتاج: ((الشريجة: شيء ينسج من سعف النخل يحمل فيه البطيخ ونحوه، كذا في الصحاح)) انتهى المناسب منه للمقام.

وبالله تعالى التوفيق.

[13] فيه تورية و في حاشية الأنبابي على حاشية البناني على مختصر السعد ما نصه: ((في شرح الأمير [لقصيدة]- (في الأصل: لقصة) -"غرامي صحيح" بعد أن ذكر اشتمالها على التورية ما نصه: وههنا كلام هو أن محصل

15. وَكَـــمْ وَكَـــمْ مِـــنْ عَامِـــرٍ [15] فِي بَـــلَدِي وَعَامِـــرٍ [16] لِمِثْلِـــهِ لَـــمْ يَهْتَـــدِ [17]

التورية استعمال اللفظ في معناه الخفي كما تفيده أمثلتهم فكيف يتحقق في مثل هذه مع أنه لا يتحقق في مثل:

غـــرامي صـــحيح والرجـــا فيـــك معضـــلُ [وحـــزني ودمـــعي مطلـــق مسلســـل

ولا حَسَـــنٌ إلا ســـماعُ حـــديثكم مشـــافهةً يمـــلى عليَّ فأنقـــلُ]

إرادة الخفي المبين في المصطلح.

إلا أن يقال: قولهم: "ويراد الخفي" يشمل ما لو أريد الإشارة له بوجه ما ولو لم يكن مرادًا من اللفظ، وإن كانت الأمثلة لا تفيده فهي لا تخصصه. انتهى.

وهو يفيد أنه قد يكون المعنى القريب هو المراد باستعمال اللقظ فيه. تدبر.)) انتهى من حاشية الأنبابي.

[14] أي ألتفتُ إليه ففيه عقد وتعريب لقولنا بالحسانية : (رَدّيْتْ لُ بَايْدِ) (ردْ لُ ابْليْـدْ) (ذَاكْ امْـرَدْ ايْـدْ) وهي عبارات متعاقبات على معنى واحد هو الالتفات.

وبالله تعالى التوفيق.

[15] كناية عن بليغ نظام ولك أن تجعله للنسب كتامر.

[16] بالعطف على "عامر" للتكثير فضلاً عن الفصل الظاهر، ولك رفعه إظهارًا في محل إضمار والجملة حالية.

[17] كما أن عامر بن الظرب مع براعة ذكائه عمي عليه حكم إرث الخنثى ففهمه الله تعالى سخيلة وكان هو حكمَه في الإسلام.

وهذا البيت من كفاف المبتدي للعلامة المعروف محمد مولود بن أحمد فال اليعقوبي الموسوي الذي يقول فيه العلامة المختار بن المحبوب:

وعام "بـــاك" صـــار في انســـفالِ إذ مـــات فيـــه نجـــل أحمـــد فـــالِ

محمـــدٌ مولـــودُ أعـــني الموســـوي مـــن كان ذا علـــم وفضـــل مَوْلَـــوِي

وكان يســـقي الـــبَرْدَ كلَّ ظـــامي مـــن الشـــروح ومـــن الأنظـــام

ومـــن فوائـــد لهـــا لـــم يُســـبق معـــتزلا بـــالله ذا تعلُّـــق

وقصة عامر بن الظرب مشهورة وقد أشار إليها العلامة محمد مولود نفسه في بعض أنظامه ردا على بعضهم حيث جعل فيها عبرة للمتسارعين إلى الفتوى فقال:

تشـــوُّفُ النفـــوس للـــرخص عـــم وجـــاء حـــب الشـــيء يُعـــمي ويُصـــم

لذا تلـــقى النـــاسُ بالتقبُّـــلِ نِظامـــه مـــن غـــير مـــا تأمُّـــل

وغـــرَّهم بكونـــه نِظامـــا والنظـــمُ لا يُصـــحِّحُ الأحكامـــا

16. قَــدْ جَــاءَ بِــ"الْكَفَــافِ" و"الْخُلاَصَــهْ" كَمَــا اقْتَضَــى غِــنًى بِــلاَ خَصَاصَــهْ[18]

17. فَضْــلاً عَــنِ"التســهيل"و"التَّوْضِــيحِ"[19] وَبَسْــطِ الاحْــكَامِ مَــعَ التَّوْشِــيحِ[20]

ونــصُّ مــن لــم يــك منــه اعْتِيــدا أن يَــذكُر التخصــيصَ والتقييــدا

لا تُشــرِع الفتــوى بــه كمــا ذكــر إمــامُ أهــل الحــق في "نــور البصــر"

ومــا رووا عــن عامــر بــن الظَّــرِب يَجْــزُرُ ل كلَّ نائــب عــن النــبي

عــن التســارُع إلى الفتــوى بــلا علــم فــإن عامــرًا تمهَّــلا

وهــو جــاهلي اَربعينــا وكلَّ يــوم مُشــحِذٌ ســكينا

حــتى اهتــدى لرشــده العَــدْواني إن التــأنيَ مــن الــرحمن

القاموس: ((شحذ السكين كمنع : أحدَّها كأشحذها)). انتهى بحروفه.

وقوله: (العَدْواني) فاعل "اهتدى" نسبة إلى عَدْوَان، ففيه إظهار في محل إضمار فهو عامر بن الظَّرِبِ بنِ عَمْرِو بنِ عِياذِ بنِ يَشْكُرَ بنِ عَدْوَان بنِ عَمْرِو بنِ قَيْسِ عَيْلان بن مضر.

وبالله تعالى التوفيق.

[18] الخَصاصة والخَصاص ، والخَصاصاء ، بفتحهن ،: الفقر وسوء الحال ، والخَلة والحاجة ، وهو مجاز قال الكميت:

إليــه مــوارد أهــل الخَصــاص ومِــن عنــده الصــدر المبجــل

وفي التنزيل العزيز : {وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ} [الحشر: 9].

وأصل ذلك الفرجة أو الخَلَّة لأن الشئ إذا انفرج وهَى واختل ، وذوو الخصاصة : ذوو الخلة والفقر ، وقد خصِصت يا رجل ، بالكسر ، نقله الصاغاني عن الفراء . التاج بتصرف.

التاج أيضًا :

وأبْجَلَه الشيء : كفاه ومنه قول الكميت :

إليــه مــوارد أهــل الخَصــاص ومِــن عنــده الصــدر المبجــل

وبالله تعالى التوفيق.

[19] فيه وفي البيت قبله تورية أو توجيه بمعناه الذي عليه الصفي الحلي والمتأخرون كما أشار إلى ذلك السيوطي بقوله :

قلــت الصــفي فســر التوجيــه أن يــأتي بألفــاظ شــهيرة بفــن

يوردهــا لغــير مــا له اشــتهر ...إلــخ

18. فَـــلاَ يَمَـــلُّ عَلَـــلاً بَعْـــدَ نَهَـــلْ[21] مِنْـــهُ أَخُـــو الْعَلَـــلِ مِنْـــهُ وَالنَّهَـــلْ

فقد جعلوا التوجيه عبارة عن أن يؤلف المتكلم مفردات بعض كلامه أو جمله، ويوجهها إلى أسماء متلائمة من أسماء الأعلام، أو قواعد العلوم، أو غيرها توجيها مطابقا لمعنى اللفظ الثاني من غير اشتراك حقيقي بخلاف التورية. وبهذا يظهر الفرق بينه وبين التورية خلافا لمن أدخله فيها.

[20] التوشيح لغة هو إلباس الوشاح، والوشاح شيء يتخذ من الجلد يرصع بالجواهر تلبسه المرأة ما بين عاتقها وكشحها، ويلزم من ذلك التوشيح التزيين فأطلق التوشيح هنا، وأريد لازمه أي التزيين، ولك أن تجعله تشبيها بالعروس على طريق الاستعارة المكنية، والتوشيح تخييل.

وأما التوشيح في اصطلاح علماء البديع فهو أن يكون في صدر الكلام ما يدل على القافية، كذا سماه العسكري، وهذا هو الإرصاد إلا أن فيه قيد الدلالة بصدر الكلام، والإرصاد أعم من ذلك. انتهى من عروس الأفراح.

قال ابن أبي الإصبع في تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر : ((سمى هذا الباب توشيحاً لكون معنى أول الكلام يدل على لفظ آخره، فيتنزل المعنى منزلة الوشاح، ويتنزل أول الكلام وأخره منزلة العاتق والكشح اللذين يجول عليهما الوشاح.)) انتهى الغرض منه.

وقال ابن معصوفي شرح بديعيته "أنوار الربيع في أنواع البديع : ((التوشيح هو أن يكون في أول الكلام ما يستلزم القافية ويدل على لفظها، ولذلك سمي توشيحاً، لأن الكلام لما دل أوله على آخره نزل المعنى منزلة الوشاح، ونزل أول الكلام وآخره منزلة العاتق والكشح اللذين يجول عليهما الوشاح، والفرق بينه وبين رد العجز على الصدر، أن هذا دلالته معنوية، وذاك لفظية.

ومن أعظم الشواهد على هذا النوع قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ } [آل عمران: 33] فإن (اصطفى) يدل على أن الفاصلة (العالمين) لا باللفظ، لأن لفظ (العالمين) غير لفظ (اصطفى) ولكن بالمعنى، لأنه يعلم من لوازم اصطفاء شيء أن يكون مختارا على جنسه، وجنس هؤلاء المصطفَوْن العالمون. وقوله تعالى: {وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ } [يس: 37]

قال ابن أبي الإصبع: فإن من كان حافظا لهذه السورة متفطنا إلى أن مقاطع آيها النون، وسمع في صدر الآية انسلاخ النهار من الليل علم أن الفاصلة (مظلمون) لأن من انسلخ النهار عن ليله أظلم أي دخل في الظلمة.)). انتهى الغرض منه.

بحروفه.

وبالله تعالى التوفيق.

[21] النهَل ، محركة : أول الشُّـرب ، والثاني العلَل. القاموس ممزوجًا بالتاج.

القاموس : ((شَرِب كسمِع شَرْباً ويثلث ومَشْرَباً وتَشْرابا : جَرَعَ.

19. مُسْـــتَعْذَبًا[22] فَهْـــوَ وَإِنْ لَـــمْ يَـــبْرُدِ[23] عَـــذْبٌ إذا مَـــا ذُقْتَـــهُ قُلْـــتَ ازْدَدِ

20. وَلَـــمْ يَكُـــنْ ذَلِـــكَ مِـــنْ زَعْـــمِ الْهُمَـــامْ ذَلِـــكَ بَـــلْ عَـــنْ ذَوْقٍ اقْضِـــي لِلنِّظَـــامْ[24]

21. وَمَـــــنْ أَرَادَ كَـــــذِبًا فَلْيُبْعِـــــدِ شُـــهُودًا إنْ يَكْـــذِبْ عَلَيْـــهِ تَشْـــهَدِ[25]

22. لِي أُسْـــوَةٌ بِقَـــوْلِهِ: {اجْعَلْـــنِي عَلَى خَـــزَائِنِ الْأَرْضِ} وَمَـــا لَهَـــا تَـــلاَ

23. مُغْتَبِطًـــا قَـــوْلَ أَمَـــامَ الْمُنْـــتَقَى[26] الَانْصَـــارِ إنَّـــا صُـــدُقٌ عِنْـــدَ اللِّقَـــا[27]

وأَشْرَبْتُهُ أنا أو الشَّـرْبُ : مَصْدَرٌ وبالضم والكسر : اسمان وبالفتح : القوم يشربون كالشُّـروبِ، وبالكسر : الماء كالمَشْـرِبِ - [بالكسر.التاج] - والحَظُّ مِنْهُ - [أي الماء . يقـال : له شِرب مـن مـاء أي نصـيب منـه. التـاج]- والمَوْرِدُ ووقْتُ الشُّرْبِ .)) انتهى.

التاج ممزجا بالقاموس: (("و" قيل : الشِّرب هو "وقت الشرب" ، قال شيخنا : قالوا إنما يـدل على الوقـت بضرب من المجاز ، واختلفوا في علاقته ، فتأمل .)) انتهى بحروفه.

[22] بصيغتي اسم الفاعل والمفعول. حال من الضمير أو من "أخو العلل"

[23] ماضيه كنصَر وكرُم. القاموس.

[24] سقيتها على ظهرها - كما تقول الحسانية - فهي تورية، وفي ذلك تلميح لقول النابغة:

زعـــم الهمـــام بـــأن فاهـــا بـــارد عـــذب مُقَبَّلـــه شـــهي المـــورد

زعـــم الهمـــام ولـــم أذقـــه أنـــه عـــذب إذا مـــا ذقتَـــه قلـــت ازْدَدِ

زعـــم الهمـــام ولـــم أذقـــه أنـــه يُشـفى بريَّـا ريقِهَـا العطِـشُ الصَّـدي

[25] فيه عقد وتعريب للمثل الحساني (الكاذبْ اِبَعْدْ اشْهُودُ) أو (الْبَاغِ يكْـذبْ اِبَعْـدْ اشْـهُودُ) أي مـن أراد أن يكذب فلا يدَّع شهادةَ حاضر. بالله تعالى التوفيق.

[26] فيه الفصل بين المتضايفين بالظرف.

[27] أي في غزوة بدر الكبرى حين أتى الخبر بمسير قريش ليمنعوا عيرهم، فاستشار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الناس "، فقال أبو بكر - رضي الله عنه - فأحسن، ثم قام عمر - رضي الله عنه - فقال فأحسن ثـم قام المقداد بن عمرو - رضي الله عنه – (وكان ممن يوزنون بالألف) - فقال: يا رسول الله، امض لما أمرت بـه فنحن معك، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: {فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِـدُونَ } [المائدة: 24] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا ، إنا معكما مقاتلون، فوالذي بعثـك بـالحق ، لـو سرت بنـا إلى بَـرك الغَـماد ، لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه، " فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خـيرا ، ودعا له به، ثم قال: أشيروا علي أيها الناس - وإنما يريد الأنصار، وذلك أنهم عدد الناس، وكانوا حين بـايعوه بالعقبـة

24. مُعَلَّـــقَ الْقَلْـــبِ بِحُـــبِّ حِـــبِّهِمْ وَحُـــبِّهِمْ يَـــارَبِّ أَلْحِقْنَـــا بِهِـــمْ

25. أَرْجَى الَّذِي عِنْـــــدِي لِتِلْـــــكَ الدَّارِ حُـــــبُّ الْمُهَـــــاجِرِينَ وَالْأَنْصَـــــارِ

قالوا: يا رسول الله، إنا برآء من ذمامك حتى تصل إلى دارنا، فإذا وصلت إلينا ، فأنت في ذممنا، نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا، فكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتخوف أن لا تكون الأنصار ترى أن عليها نصرته إلا بالمدينة، وأنه ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو بغير بلادهم - ، فلما قال ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال سعد بن معاذ - أو سعد بن عبادة (أو هما معًا على اختلاف في شهود الأخير بدرا مع الاتفاق على شهود ما عداها من المشاهد -) : والله لكأنك يا رسول الله تريدنا؟ ، قال: " أجل " ، فقال سعد: "قد آمنا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به حق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت ، فنحن معك، فوالذي بعثك بالحق ، لو استعرضت بنا هذا البحر ، لخضناه معك، ما تخلف منا واحد، وما نكره أن نلقى عدونا غدا، إنا لصبر عند الحرب، صدق عند اللقاء، ولعل الله يريك منا ما تقر به عينك، فسِرْ بنا على بركة الله، "

فسُرّ بذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "سيروا وأبشروا ، فإن الله - عز وجل - قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني أنظر الآن مصارع القوم".

وقولهم : (من ذمامك) قال في اللسان : ((الذِّمام والمَذَمَّة الحق والحُرْمة والجمع أَذِمَّة والذِّمَّة العهد والكَفالة وجمعها ذِمام)) انتهى الغرض منه.

التاج : ((ويقال : الذمام : كل حرمة تلزمك إذا ضيعتها المذمة . و من ذلك : الذمة ، بالكسر : العهد)). انتهى.

و"برك الغماد" بكسر الباء ويفتح : والغين مثلثة موضع باليمن أو وراء مكة بخمس ليال بينها وبين اليمن مما يلي البحر.

أو هو أقصى معمور الأرض وقيل غير ذلك.

قال جامعه عافاه الله تعالى في دنياه وأخراه

القول بأنه أقصى معمور الأرض أوردوه هكذا بدون بيان ولعل بيانه في قول من قال : هو أقصى حَجْرٍ باليمن.

أو قول من قال : هو موضع في أقاصي أرض هجر إن لم يكن هذان القولان قولا واحدًا فهجر بلد باليمن .

فتكون "أل" في الأرض للعهد، وإلا فأقصى معمور الأرض نسبي. والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم

وبالله تعالى التوفيق.

26. مَـــا كُنْـــتُ أَعْـــدَدْتُ لَهَـــا سِـــوَاهُ[28] هُـــــــــــــــــــــوَ وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ[29]

---

[28] والحمد لله على حديث الشيخين – واللفظ للبخاري - ((عن أنس بن مالـك ، رضي الله عنـه ، أن رجـلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم، عن الساعة فقال: "متى الساعة"؟

قال: " وماذا أعددت لها" ؟

قال : "لا شيء إلا أني أحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم"

فقال :" أنت مع من أحببت"

قال أنس: "فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم أنت مع من أحببت"

قال أنس: فأنا أحب النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكـر وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم وإن لم أعمل بمثل أعمالهم.)).

وفي رواية لهما: ((ما أعددتُ لها من كثير صوم، ولا صلاة، ولا صدقة، ولكني أحب الله ورسوله.)).

وبالله تعالى التوفيق.

[29] براعة ختام تفاؤلاً وتيامنا وتبركا وتوحيدا نسأل الله سبحانه وتعالى أن يختم لنا بها عند لقائه.